

Distr.: General
13 June 2006
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الخامسة (نيويورك، ١٥-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٦)

المحتويات

الصفحة	الفصل
٣	الأول - المسائل التي تستدعي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها أو التي يوجه انتباهه إليها
٣	ألف - مشاريع مقررات يوصي المنتدى الدائم المعني بالشعوب الأصلية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتمادها
٣	مشروع المقرر الأول: اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن النظام الدولي لاتفاقية التنوع البيولوجي المتعلق بالوصول إلى المنافع وتقاسمها وحقوق الإنسان للشعوب الأصلية ..
٣	مشروع المقرر الثاني: موضوع الجزء المتعلق بالتنسيق للدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٧
٤	مشروع المقرر الثالث: مكان وتاريخ عقد الدورة السادسة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
٤	مشروع المقرر الرابع: جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة السادسة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
٥	باء - المسائل المعروضة على المجلس
٣٧	الثاني - مقدمة



٣٨		الثالث - وقائع الدورة
٣٩		الرابع - اعتماد تقرير المنتدى عن أعمال دورته الخامسة
٤٠		الخامس - تنظيم الدورة
٤٠		ألف - افتتاح الدورة
٤٠		باء - الحضور
٤١		جيم - انتخاب أعضاء المكتب
٤١		دال - جدول الأعمال
٤١		هاء - الوثائق
		المرفقان
٤٢		الأول - قائمة المشتركين
٥٠		الثاني - قائمة الوثائق

الفصل الأول

المسائل التي تستدعي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها أو التي يوجه انتباهه إليها

ألف - مشاريع مقررات يوصي المنتدى الدائم المعني بالشعوب الأصلية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتمادها

١ - يوصي المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشاريع المقررات التالية:

مشروع المقرر الأول

اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن النظام الدولي لاتفاقية التنوع البيولوجي المتعلق بالوصول إلى المنافع وتقاسمها وحقوق الإنسان للشعوب الأصلية

يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يأذن بعقد اجتماع مدته ثلاثة أيام لفريق خبراء دولي بشأن النظام الدولي لاتفاقية التنوع البيولوجي المتعلق بالوصول إلى المنافع وتقاسمها وحقوق الإنسان للشعوب الأصلية، بمشاركة ممثلين من منظومة الأمم المتحدة وخمسة أعضاء في المنتدى الدائم المعني بالشعوب الأصلية، ويدعو المنظمات الحكومية الدولية المهمة الأخرى وخبراء منظمات الشعوب الأصلية والدول الأعضاء المهتمة إلى المشاركة أيضاً، ويطلب تقديم تقرير عن نتائج الاجتماع إلى المنتدى الدائم في دورته السادسة في أيار/مايو ٢٠٠٧.

مشروع المقرر الثاني

موضوع الجزء المتعلق بالتنسيق للدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٧

في ضوء بدء العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم واعتماد برنامج العمل للعقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم^(١)، وبغية الإسهام في جهود تحقيق الاتساق على نطاق المنظومة التي تُبذل حالياً في الأمم المتحدة، يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي تكريس الجزء المتعلق بالتنسيق لدورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ لقضايا الشعوب الأصلية.

(١) A/60/270، الفرع الثاني.

مشروع المقرر الثالث

مكان وتاريخ عقد الدورة السادسة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تعقد الدورة السادسة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في مقر الأمم المتحدة، من ١٤ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧.

مشروع المقرر الرابع

جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة السادسة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

يوافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي على جدول الأعمال المؤقت والوثائق التالية للدورة السادسة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية:

جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة السادسة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٣ - الموضوع الخاص: الأقاليم والأراضي والموارد الطبيعية.
- ٤ - تنفيذ التوصيات المتعلقة بالمجالات الستة الصادر بها تكليف للمنتدى الدائم والمتصلة بالأهداف الإنمائية للألفية:

(أ) التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

(ب) البيئة؛

(ج) الصحة؛

(د) التعليم؛

(هـ) الثقافة؛

(و) حقوق الإنسان؛

(ز) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة ووثائق أخرى تقدمها منظومة الأمم المتحدة والحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية

- ٥ - حقوق الإنسان: حوار مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية.
- ٦ - مناقشة لمدة نصف يوم بشأن آسيا.
- ٧ - مناقشة لمدة نصف يوم بشأن الشعوب الأصلية الحضرية والهجرة.
- ٨ - الأولويات والمواضيع الجارية والمتابعة: جمع البيانات وتصنيفها (٢٠٠٤).

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة ووثائق أخرى تقدمها منظومة الأمم المتحدة والحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية

- ٩ - أعمال المنتدى الدائم في المستقبل بما في ذلك المسائل المستجدة.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة ووثائق أخرى تقدمها منظومة الأمم المتحدة والحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية

- ١٠ - مشروع جدول أعمال الدورة السابعة للمنتدى الدائم.
- ١١ - اعتماد تقرير المنتدى الدائم عن دورته السادسة.

باء - المسائل المعروضة على المجلس

- ٢ - حدد المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية المقترحات والأهداف والتوصيات والمجالات التي يحتمل أن تتخذ إجراءات بشأنها في المستقبل والمبينة أدناه. ويوصي المنتدى، من خلال المجلس، الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والشعوب الأصلية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية أن تساعد على تحقيقها.

٣ - ومن المفهوم للأمانة العامة أن مدى تنفيذ المقترحات والأهداف والتوصيات والمجالات التي يشمل أن تتخذ الأمم المتحدة إجراءات بشأنها في المستقبل على النحو المبين أدناه، سيتوقف على توافر موارد من الميزانية العادية وموارد من خارج الميزانية.

الموضوع الخاص: الأهداف الإنمائية للألفية والشعوب الأصلية: إعادة تحديد الأهداف

٤ - خلال الحوار الذي أجري مع الشعوب الأصلية بشأن الأهداف الإنمائية للألفية، أدلت منظمات كثيرة للشعوب الأصلية ببيانات عن الحاجة العاجلة إلى إعادة تحديد الأهداف. وفي حين يدرك المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية أنه قد لا يمكن إعادة تحديد الأهداف الإنمائية للألفية، فإن المنتدى يسلم أيضا بوجود حاجة واضحة إلى إعادة تحديد النهج التي تتبع إزاء تنفيذ الأهداف بحيث تتضمن منظورات الشعوب الأصلية وهمومها وخبراتها وآرائها على نطاق العالم. وأكدت البيانات أيضا أنه يلزم للشعوب الأصلية أن تقدم تعاريفها للفقر والتنمية، وأنه يجب أن تكون هناك مشاركة تامة وفعالة للشعوب الأصلية في تنفيذ الأهداف.

٥ - وجرى التشديد مرة أخرى على اتباع نهج قائم على الحقوق في تنفيذ الأهداف.

٦ - وأشارت الشعوب الأصلية في البلدان المتقدمة النمو إلى أن الشعوب الأصلية تعاني من أوجه عدم مساواة كبيرة في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأوجه عدم المساواة هذه تميل إلى أن تكون مستترة على الصعيد الدولي بسبب عدم توافر البيانات المصنفة، والارتفاع النسبي لمستوى تمتع السكان من غير الشعوب الأصلية بهذه الحقوق بالمقارنة بالشعوب الأصلية. ونتيجة لذلك، لا يوجد اعتراف كاف بأن هناك تحديات تعترض بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية في البلدان المتقدمة النمو. وجرى الإعراب عن القلق من أن البلدان المتقدمة النمو تتعامل مع الأهداف الإنمائية للألفية بوصفها مسألة من مسائل السياسة الخارجية، لا تتصل إلا ببرنامج المعونة الدولية المقدمة من البلد.

٧ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تعتمد الدول ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرها من المنظمات المعنية سياسات وبرامج ومشاريع وميزانيات تهدف إلى التصدي للانتشار المذهل لداء السكري فيما بين الشعوب الأصلية وإنشاء خدمات صحية مناسبة للخصائص الثقافية لهذه الشعوب وتوفير تثقيف صحي لها واتخاذ مبادرات لإذكاء الوعي لمعالجة هذا المرض واتقاء انتشاره بسرعة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للحوامل اللاتي يوجد ارتباط وثيق بين صحتهن الإنجابية واحتمال تعرض أطفالهن لداء السكري في المستقبل.

- ٨ - ويحث المنتدى الدائم البلدان المتقدمة النمو على اعتماد عمليات وطنية لتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية بمشاركة كاملة وفعالة للشعوب الأصلية داخل تلك البلدان.
- ٩ - ويشجع المنتدى الدائم الدول ومنظمات الأمم المتحدة (مثل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ومنظمة الصحة العالمية) على الترويج للبرامج التي تيسر تحسين قدرات أسر الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية على فهم الإدارة المالية بُغية دعم عملية صنع القرار بشأن الخيارات الصحية الإيجابية.
- ١٠ - ويطلب المنتدى الدائم تقديم بيانات من الشعوب الأصلية والهيئات الحكومية تتناول معدلات الوفيات والإصابات بين أطفال الشعوب الأصلية الموجودين في رعاية الأسر الحاضنة، مع التركيز بشكل خاص على الوفيات بين الرضع والأطفال المعوقين وذوي الاحتياجات الخاصة.
- ١١ - ويؤكد المنتدى الدائم من جديد ويكرر الإعراب عن أن تقرير المصير والموافقة الحرة والمسبقة المستنيرة والمساواة تشكل الأساس والشرط المسبق لأي علاقة يمكن أن يطلق عليها شراكة حقيقية من أجل التنمية، ويحث جميع الدول والشعوب الأصلية وهيئات الأمم المتحدة والوكالات الإنمائية الدولية والشركات والقطاع الخاص فضلا عن المجتمع المدني على التمسك بهذه المبادئ الحيوية.
- ١٢ - ويقر المنتدى الدائم ويؤيد التوصيات الواردة في الفقرة ٥١ من التقرير الختامي لحلقة عمل المنتدى المعنية برؤى الشركاء للعقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم (المعقودة في نووك، غرينلاند في ١٤ و ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦) (E/C.19/2006/4/Add.2)، وفي الفقرة ١٤ من تقرير الاجتماع المعني بالشعوب الأصلية ومؤشرات الرفاه (المعقود في أوتاوا في ٢٢ و ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٦) (E/C.19/2006/CRP.3)؛ وتقرير اجتماع فريق الخبراء الدولي المعني بالأهداف الإنمائية للألفية ومشاركة الشعوب الأصلية والحكم السليم (نيويورك، ١١ - ١٣ كانون الثاني/يناير، ٢٠٠٦) (E/C.19/2006/7). ويعرب المنتدى الدائم عن اتفاقه مع الفقرة ٢٥٥ من التقرير الختامي لمقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والشعوب الأصلية، (E/CN.4/Sub.2/1999/20)؛ و الفقرات ٨ و ١٠ و ١٢ و ١٣ من تقرير حلقة الخبراء الدراسية المعنية بالسيادة الدائمة للشعوب الأصلية على الموارد الطبيعية وصلة هذه الشعوب بالأراضي (جنيف ٢٥-٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦) (E/CN.19/2006/6/Add.8، المرفق).
- ١٣ - ويحث المنتدى الدائم بقوة الدول الأعضاء على التمسك بالحقوق اللغوية للشعوب الأصلية.

١٤ - ويوصي المنتدى الدائم بزيادة اشتراك الشعوب الأصلية على نحو تفاعلي ومتزايد مع المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية في بانكوك وكذلك مع المكاتب الوطنية لمنظمة الصحة العالمية للتأكد من أنها تنفذ توصيات المنتدى الدائم المتعلقة بالصحة وتوصيات برنامج العمل للعقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم (A/60/270، الفرع الثاني) المتصلة بالمسائل الصحية.

١٥ - ويوصي المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية برنامج الأمم المتحدة للبيئة بانتهاج سياسة عامة للشعوب الأصلية وكفالة المشاركة التامة والفعالة للشعوب الأصلية في صياغة هذه السياسة العامة وبرامجها ومشاريعها.

١٦ - ويوصي المنتدى الدائم منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بإقامة شراكة مؤسسية مع الشعوب الأصلية لتمكينها من المشاركة مشاركة تامة في آليات الرصد وغير ذلك من آليات اتفاقيات اليونسكو ومشاريع وبرامج الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ذات الصلة بالشعوب الأصلية. ويوصي المنتدى الدائم كذلك بأن تنشئ اليونسكو فريقا استشاريا للشعوب الأصلية من أجل توفير المشورة لها.

١٧ - ويرحب المنتدى الدائم بالمبادرة التي اتخذتها المنظمة الدولية للهجرة وأمانة المنتدى الدائم بعقد اجتماع أول للخبراء عن الصلة بين الشعوب الأصلية والهجرة ويؤيد توصيات هذا الاجتماع، ويطلب تعزيز التعاون والموازنة بين الوكالات فيما يتعلق بجمع البيانات ودراسات الحالة المتعلقة بالشعوب الأصلية والهجرة. ويطلب بصورة خاصة إنشاء فرقة عمل تتناول تحديدا مسائل هجرة الشعوب الأصلية في إطار فريق الدعم القائم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية للمنتدى الدائم. وبإمكان فرقة العمل هذه أن تساعد في الدراسات التي يجريها قادة وخبراء الشعوب الأصلية وأن تعزز مشاريع بناء القدرات التي تعالج مسألة هجرة الشعوب الأصلية.

١٨ - ويحث المنتدى الدائم برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز على العمل مع المنتدى الدائم والشركاء الآخرين في الحركة العالمية للإيدز من أجل الشروع في تأمين حصول الجميع على العلاج، ووضع مجموعة من المواد المرجعية تبرز النهج الفعالة وأفضل الممارسات لمنع انتشار فيروس نقص المناعة البشرية وتوفير الرعاية للمصابين بالإيدز في مجتمعات الشعوب الأصلية، لا سيما من العالم المتقدم النمو، بما في ذلك وضع ورقة توجيهية مناسبة لمساعدة النظم الوطنية لمراقبة فيروس نقص المناعة البشرية

وللاضطلاع بأنشطة الدعوة وتعزيز المشاركة المفيدة للشعوب الأصلية في وضع سياسة عامة والتخطيط في مجال فيروس نقص المناعة البشرية.

١٩ - ويحث المنتدى الدائم جميع الحكومات الأفريقية على أن تمثل لقرارات وآليات الأمم المتحدة التي تتضمن إشارات إلى الشعوب الأصلية، وعلى وجه التحديد جدول أعمال القرن ٢١^(٢)، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٣)، واتفاقية التنوع البيولوجي^(٤)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف/التصحر، وخاصة في أفريقيا^(٥)، واتفاقية العمل الدولية رقم ١٦٩ بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة، ومشروع إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية وغيرها من اتفاقات الأمم المتحدة، وعلى أن تدعمها.

٢٠ - ويحث المنتدى الدائم الحكومات الأفريقية على كفالة المشاركة التامة للشعوب الأصلية في وضع سياسات تتعلق بتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية في جميع أنشطة الحكومات والاتحاد الأفريقي والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا (A/57/304، المرفق).

٢١ - ويطلب المنتدى الدائم من المجلس الاقتصادي والاجتماعي تنظيم مؤتمر لجميع البلدان الأفريقية لتقييم وضع القطاع الصحي في أفريقيا من خلال مراعاة واقع الشعوب الأصلية في المناطق النائية. علاوة على ذلك، يطلب المنتدى أن تستكمل بناء على ذلك البيانات المصنفة في القطاعات بغية بلوغ الأهداف من ٤ إلى ٦ من الأهداف الإنمائية للألفية.

٢٢ - ويرحب المنتدى الدائم ويدعم تماما عقد حلقة خبراء دراسية دولية عن المؤشرات ذات الصلة بالشعوب الأصلية والتنوع البيولوجي، على أن ينظمها الفريق العامل التابع للمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالمؤشرات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، برعاية أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي وبالتعاون مع المنتدى.

٢٣ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يقوم المديرون الإقليميون للوكالات المتخصصة ذات الصلة في جميع المناطق بتعيين جهات تنسيق معنية بقضايا الشعوب الأصلية بغية تشكيل فريق

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه، ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8، والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد ١٧٧١، العدد ٣٠٨٢٢.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، العدد ٣٠٦١٩.

(٥) المرجع نفسه، المجلد ١٩٥٤، العدد ٣٣٤٨٠.

مشترك بين الوكالات على المستويات الإقليمية، وأن تقوم جهات التنسيق الإقليمية بصياغة ولاياتها وتحديد مشروع أو نشاط إقليمي واحد مشترك على الأقل.

٢٤ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يكفل الموظفون في المكاتب القطرية، وكذلك المختصون ببلدان معينة في مقار هذه المكاتب، المشاركة التامة للشعوب الأصلية في عمليات التقييم المضطلع بها ضمن إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، على النحو الموصى به في إطار عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٤.

٢٥ - ويوصي المنتدى الدائم المكتب التنفيذي للأمين العام بأن يدعو على سبيل الاستعجال إلى عقد اجتماع بين المنتدى الدائم والفريق الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق المنظومة بأسرها في مجالات التنمية والمساعدة الإنسانية والبيئية لكفالة إدماج منظورات الشعوب الأصلية في العملية الجارية لزيادة الاتساق على نطاق المنظومة.

٢٦ - وتُشجع منظمات الشعوب الأصلية على المساعدة في رصد الأهداف الإنمائية للألفية في بلدانها، وتقديم معلومات إلى المنتدى الدائم بشأن التقدم المحرز في هذا الصدد.

٢٧ - وتُشجع منظومة الأمم المتحدة على أن تدعم مشاركة الشعوب الأصلية في الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية على الصعيدين الوطني والمحلي مشاركة تامة وفعالة.

٢٨ - ويبدو أن هناك عموماً اعترافاً إيجابياً بالنهج الذي اقترحه المنتدى الدائم إزاء الهدف ١ بينما لم يول سوى القليل من الاهتمام للهدف ٢. وفي كلا المجالين، يبدو أن هناك زيادة في عدد المشاريع التي يجري تنفيذها في أمريكا اللاتينية، في حين تنفذ مشاريع محدودة في آسيا، ومشروع أو مشروعان في أفريقيا. والأمر كذلك على وجه الخصوص في إطار الهدف ٢، حيث لم ترد بشكل عام من آسيا وأفريقيا تقارير عن مشاريع أو برامج تعليمية مشتركة بين الثقافات/ثنائية اللغة في هذا المجال.

٢٩ - وفي إطار متابعة الأهداف الإنمائية للألفية، يحث المنتدى الدائم الحكومات والوكالات على أن تحدد كمياً عدد المشاريع والبرامج التي تضطلع بها استجابة لتوصيات المنتدى. وسيكون من المفيد أيضاً، عند الإبلاغ، أن تتناول إن أمكن التقدم المحرز في عملية تنفيذ التوصيات، بدلاً من مجرد عدد الأنشطة. ويمكن للتقارير أن تكون تحليلية بدرجة أكبر وليست قائمة على الأنشطة فحسب، كما ينبغي الرجوع إلى التوصيات ذات الصلة من الدورات السابقة التي تعالج الموضوع الذي يلزم معالجته.

٣٠ - وكوسيلة لإعادة تحديد النهج، تُحث البلدان التي لديها شعوب أصلية على أن تدمج بشكل مباشر القضايا والتحديات التي تواجهها الشعوب الأصلية تحديداً في إطار التقارير عن الأهداف الإنمائية للألفية من خلال ما يلي: (أ) إدماج الشعوب الأصلية في سياق التقرير عموماً؛ (ب) إدماج الشعوب الأصلية في سياق تحقيق كل هدف محدد؛ (ج) إدماج الشعوب الأصلية في تخطيط التقرير عموماً وكل هدف على حدة؛ (د) إدماج المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية في عملية تخطيط الأنشطة المقبلة، وفي تنفيذ البرامج والمشاريع التي تؤثر عليها تأثيراً مباشراً أو غير مباشر ورصدها وتقييمها.

٣١ - يعين المنتدى الدائم فيكتوريا تولى - كوربوز، وبارشورام تامنغ مقررین خاصین مكلفين بإعداد ورقة عمل، لا تترتب عليها آثار مالية، وذلك بالتعاون مع منظمات الشعوب الأصلية والحكومات وغيرها من المؤسسات المعنية، بشأن تنمية زيت النخيل ومزارع الأشجار التجارية واعتماد أسلوب المحصول الوحيد وبشأن آثارها في حيازة الشعوب الأصلية للأراضي ونظم إدارة الموارد وسبل كسب العيش.

٣٢ - ويرحب المنتدى الدائم بانتهاء جامعة الأمم المتحدة من إجراء دراسة جدوى لإنشاء مركز للبحث والتدريب في مجال المعارف التقليدية، ويوصي بضرورة أن تكون المعارف التقليدية للشعوب الأصلية، في حال إنشاء المركز، محور التركيز الأساسي للبحث وأن يكون خبراء الشعوب الأصلية جزءاً من موظفي البحث.

٣٣ - إن المعارف التقليدية للشعوب الأصلية لا تمتد مجتمعات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بأسباب الحياة في حياتها اليومية فحسب، وإنما هي أيضاً عنصر أساسي من عناصر هويتها وتقريرها لمصيرها. كما أن معارف المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية التي تتجلى فيها وجهات نظرها العالمية الكلية تساهم أيضاً في التنوع الثقافي والبيولوجي في العالم كما أنها مصدر ثراء ثقافي واقتصادي للمجتمعات المحلية وللإنسانية قاطبة. لكن النظم المعرفية للشعوب الأصلية معرضة لتهديدات متنوعة. وفي إطار التصدي لذلك، يجري حالياً تنفيذ عدة مبادرات عملية وتشريعية ومبادرات تتعلق بالسياسات العامة على الأصعدة المجتمعية والوطنية والإقليمية والدولية لتعزيز حماية المعارف التقليدية للشعوب الأصلية. ومع ذلك، فإن احترام حقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما حقوق الإنسان المكفولة لها، يكمن، كما شدد على ذلك خبراء الشعوب الأصلية الذين شاركوا في حلقة العمل التقنية الدولية المعنية بالمعارف التقليدية للشعوب الأصلية (مدينة بنما، ٢١-٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)، في صلب همومها المتعلقة بالحفاظ على معارفها التقليدية وتعبيرها عن ثقافتها والنهوض بها وحمايتها. وسيكون لإيلاء الاهتمام الواجب لهوموم ومنظورات الشعوب الأصلية، في الوقت الذي يجري

فيه الحفاظ على المعارف التقليدية والتعبير عن ثقافة مجتمعاتها المحلية وتعزيزها وحمايتها، أثر مباشر على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٣٤ - ويرحب المنتدى الدائم بتوصيات حلقة العمل المذكورة أعلاه المعنية بالمعارف التقليدية للشعوب الأصلية ويؤيدها من خلال تأكيده على الفقرات من ٦١ إلى ٧٤ من تقرير حلقة العمل (انظر E/C.19/2006/2).

٣٥ - وحماية المعارف التقليدية هي قضية هامة بالنسبة لجماعات الشعوب الأصلية، ومع ذلك يشعر كثيرون بأن نظام الملكية الفكرية لا يوفر الحماية الكافية لتلك المعارف. واقترحت البلدان النامية وغيرها عددا من الإجراءات لمعالجة الاختلالات في نظام الملكية الفكرية على الصعيد الدولي. ويشترط أحد المقترحات الأساسية الكشف، في طلبات براءات الاختراع ذات الصلة، عن منشأ أو مصدر الموارد الوراثية والمعارف التقليدية المتصلة بها. ومن شأن ذلك أن يساعد البلدان على تتبع كيفية استخدام مواردها الوراثية وكيفية تسجيلها كبراءات اختراع في الخارج. وهذا الشرط يمكن أن يتضمن أيضا براهين على الموافقة المسبقة والمستنيرة وتقاسم الفوائد.

٣٦ - ويحدد المنتدى الدائم تأكيد توصياته الصادرة عن دوراته الثانية والثالثة والرابعة المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بشأن تصنيف البيانات، وبرامج فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لخصائصها الثقافية^(٦) ويحث الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية على كفالة المشاركة التامة والفعالة للشعوب الأصلية وموافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة على جميع البرامج المتصلة بالوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وعلاجهما في مجتمعات الشعوب الأصلية.

٣٧ - وتُحث الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والوكالات المانحة على دعم تكوين شبكة دولية للمعالجين التقليديين الذين يعملون مع المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتنظيم اجتماعات خبراء تتناول الفيروس/الإيدز والطب التقليدي تجمع بين الممارسين التقليديين والطبيين.

٣٨ - ويعرب المنتدى الدائم عن تأييده لميثاق تورنتو: خطة عمل الشعوب الأصلية المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ويحث المؤتمر الدولي السادس عشر المعني بالإيدز، الذي سيعقد في تورونتو بكندا في آب/أغسطس ٢٠٠٦، على أن يحيط علما بمضمون هذا الميثاق

(٦) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٢٣ (E/2003/43)، الفصل الأول و الفقرات ٧٠ و ٧٥ و ٧٦ والمرجع نفسه، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٢٣ (E/2004/43)، الفصل الأول، الفقرتان ٨٨ و ٨٩ والمرجع نفسه، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٢٣ (E/2005/43)، الفصل الأول، الفقرة ١١٨.

وبحقوق الشعوب الأصلية في الصحة والرفاه، ويطلب إلى المؤتمر أن يوجه دعوة إلى المنتدى الدائم لحضور المؤتمر.

٣٩ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يدعو فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية إلى عقد حلقة عمل فنية بشأن المؤشرات، بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة التي تعالج هذه القضية، وبمشاركة خبراء الشعوب الأصلية، وذلك بغية الترويج لنهج تعاوني ومتكامل وכלي تجاه المؤشرات من أجل تعزيز فهم هموم الشعوب الأصلية والحلول الممكنة لها، ويطلب من حلقة العمل تقديم تقريرها إلى المنتدى الدائم في دورته السادسة.

٤٠ - وإذ يضع المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في اعتباره الالتزام الذي قطعه البنك الدولي خلال المؤتمر المعني بالحد من الفقر والشعوب الأصلية (نيويورك، ٩ و ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٦) بأن يواصل بحث الآليات المشتركة بين الوكالات لدعم إدماج الشعوب الأصلية في الاستراتيجيات الوطنية للحد من الفقر في عدد محدود من البلدان الرائدة، يوصي المنتدى الدائم الحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية ومنظمات الأمم المتحدة والجهات المقدمة للمعونة الثنائية بأن تسهم إسهاما كاملا في تلك المبادرة، وأن توافي المنتدى الدائم بتقارير عن التقدم المحرز والفرص المتاحة والقيود المصادفة، وذلك بغية تكرار هذه المبادرة في بلدان أخرى.

٤١ - ويعرب المنتدى الدائم عن تقديره لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث لإنشائه برنامجا تدريبيا لتعزيز قدرات ممثلي الشعوب الأصلية في مجالي منع نشوب الصراعات وبناء السلام، قدم تدريباً متميزاً لـ ٢٧٠ ممثلاً من ممثلي الشعوب الأصلية منذ عام ٢٠٠٠، ويوصي بأن يدعم هذا البرنامج الهام من الآن فصاعداً من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

٤٢ - ويوصي المنتدى الدائم مقدمي المعونة الثنائية بزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية لتصل إلى مستوى ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي الذي أقرته الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية^(٧) ونصت عليه الأهداف الإنمائية للألفية وأعادت تأكيده نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٨)، ويوصي أيضاً بأن تعمل الجهات المانحة على كفالة توافر المساعدة الإنمائية الرسمية الموجهة للشعوب الأصلية. وستستخدم المساعدة الإنمائية الرسمية في المقام الأول لتعزيز أولويات الشعوب الأصلية، وللبرامج الرامية إلى تعزيز التنمية مع الحفاظ على الهوية.

(٧) انظر تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.62.11.A.7).

(٨) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، الفقرة ٢٣.

٤٣ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تجرى تقييمات للآثار الاجتماعية والبيئية المترتبة على الاستثمارات المالية والاتفاقات التجارية، التي لها تأثير مباشر على الشعوب الأصلية، بما فيها تقييمات الآثار المترتبة على حقوق الإنسان وتقييمات الآثار المترتبة على الفقر، وأن تتولى المصادر التي تستمد منها الاستثمارات والأطراف في الاتفاقات التجارية توفير الموارد اللازمة لإجراء تلك التقييمات.

نساء الشعوب الأصلية

٤٤ - أدرج منهاج عمل بيجين الذي اعتمدته المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة^(٩)، نساء الشعوب الأصلية ضمن الأشخاص الذين يواجهون حواجز خاصة تحول دون التمتع بالمساواة والتقدم الكاملين، سواء كنساء أو كأفراد في مجتمعاتهن المحلية. وقد أقر استعراض وتقييم منهاج عمل بيجين بأن نساء الشعوب الأصلية ما زلن يواجهن العديد من العراقيل والتحديات التي تشمل أشكالاً متعددة من التمييز بسبب نوع الجنس والعرق والانتماء الإثني، وكذلك بسبب تأثير العولمة وتدهور البيئة.

٤٥ - وتوفر إعادة تحديد الأهداف الإنمائية للألفية فرصة لإدماج هموم الشعوب الأصلية، وخاصة نساء الشعوب الأصلية، في هذه الأهداف. فالأهداف تقدم إطاراً استراتيجياً تدمج فيه هذه الأهداف بصورة تامة في منهاج العمل، الأمر الذي يتيح اتباع نهج هام يراعي حقوق الإنسان في ما يتعلق ببرنامج للتنمية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء، بمن فيهن نساء الشعوب الأصلية.

٤٦ - وبسبب الطابع الشامل لعدة قطاعات الذي تتميز به المساواة بين الجنسين، من المهم للغاية أيضاً إدماج منظورات المساواة بين الجنسين بصورة تامة في تنفيذ ورصد جميع الأهداف الأخرى المرتبطة بإعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(١٠) والأهداف الإنمائية للألفية.

٤٧ - ويوصي المنتدى الدائم منظمات الأمم المتحدة المعنية، ومن بينها صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وكذلك الدول بأن تتخذ إجراءات فورية لاستعراض حالة نساء الشعوب الأصلية ورصدها، وأن تقدم تقارير شاملة عن حالة العنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية، وخاصة العنف الجنسي والعنف أثناء

(٩) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بيجين، ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.13)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٠) انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

الصراعات المسلحة. ويجب أن تشارك نساء الشعوب الأصلية مشاركة كاملة في هذه العملية.

٤٨ - وإذ يؤكد المنتدى الدائم مجدداً التوصيات الصادرة في دوراته الأولى والثانية والثالثة بشأن الصحة، فإنه يوصي كذلك بأن تدمج جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية، لا سيما منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان وكذلك منظمات الصحة الإقليمية والحكومات، منظوراً ثقافياً على نحو كامل في سياساتها وبرامجها الصحية وخدمات الصحة الإنجابية التي تقدمها، يرمي إلى تزويد نساء الشعوب الأصلية بخدمات الرعاية الصحية الجيدة، بما فيها تقديم الرعاية للحوامل في حالة حدوث تعقيدات وخدمات تنظيم الأسرة الطوعية وتوفير قابلات ماهرات للإشراف على الولادة. وينبغي في الحالة الأخيرة إعادة تقييم أدوار القابلات التقليديات وتوسيع نطاقها لكي يتمكن من مساعدة نساء الشعوب الأصلية أثناء مشاركتهن في عمليات الصحة الإنجابية، ويعملن كهمزة وصل ثقافية بين النظم الصحية وقيم الشعوب الأصلية ورؤيتها للعالم^(١١).

٤٩ - ويحث المنتدى على تخصيص ميزانيات لتنفيذ خدمات تنسم بالجودة لتقليل معدل الوفيات النفائية وضمان حصول نساء الشعوب الأصلية على خدمات الصحة الإنجابية.

٥٠ - ويرحب المنتدى الدائم بمبادرة المنظمة الدولية للهجرة الرامية إلى إنشاء آلية تنسيق لمكافحة الاتجار بنساء وفتيات الشعوب الأصلية.

٥١ - وتشكّل آلية الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة وسيلة أساسية لرصد مدى معالجة قضايا حقوق الإنسان ذات الأولوية. ويوصي المنتدى الدائم بأن تقوم آليات الإجراءات الخاصة المناط بها مهمة خاصة بقضايا المرأة (التي تضطلع بها المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه ونتائجه، والمقرر الخاص المعني بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال) بإطلاع المنتدى الدائم كل سنة خلال دوراته السنوية على حالة نساء الشعوب الأصلية.

٥٢ - ويحث المنتدى الدائم الدول على مضاعفة ما تبذله من جهود على الصعيد الوطني لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ بشأن المرأة والسلام والأمن، بوسائل من بينها خطط العمل الوطنية التي تولي اهتماماً خاصاً لنساء الشعوب الأصلية.

(١١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٢٣ (E/2004/43)، الفصل الأول، الفقرة ٨٩.

٥٣ - ويوصي المنتدى الدائم الدول بأن تتبنى نهجاً حساساً تجاه ثقافات المهاجرين من الشعوب الأصلية والعمل على إلغاء جميع الممارسات الثقافية والعرفية التي تؤثر سلباً على حقوق نساء الشعوب الأصلية (مثل ختان الإناث)، وذلك بطرق تشمل سن تشريعات محددة تحقيقاً لهذه الغاية.

٥٤ - وينبغي أن تولي منظمات الأمم المتحدة والدول اهتماماً خاصاً لحالة المسنات من نساء الشعوب الأصلية واحتياجاتهن الخاصة.

٥٥ - ويوصي المنتدى الدائم الأمين العام بأن يتناول في تقريره عن دراسة العنف ضد المرأة الحالة الخاصة لنساء وفتيات الشعوب الأصلية اللواتي لا يعانين بسبب نوع جنسهن فحسب، بل أيضاً بسبب انتمائهن الإثني وحلفياتهن الثقافية.

٥٦ - ويوصي المنتدى الدائم لجنة وضع المرأة بأن تقدم إليه تقريراً عن حالة تنفيذ القرار ٧/٤٩ المعنون "نساء الشعوب الأصلية: بعد استعراض السنوات العشر لإعلان ومنهاج عمل بيجين"^(١٢)، الذي اعتمدته اللجنة في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥.

أطفال وشباب الشعوب الأصلية

٥٧ - يؤكد المنتدى الدائم التزامه بجعل أطفال وشباب الشعوب الأصلية جزءاً مستمراً من عمله. وهو بذلك يقر بالجهود التي تبذلها المنظمات التي تمثل الشعوب الأصلية، وهيئات الأمم المتحدة والدول من أجل تلبية الاحتياجات الملحة لأطفال وشباب الشعوب الأصلية، بما في ذلك في مجالات التعليم والصحة والثقافة والفقر المدقع والوفيات والاستغلال الجنسي والتجنيد والتشريد والرحيل بإيعاز من البعثات التبشيرية والاعتقال والعمل، ضمن مجالات أخرى.

٥٨ - ويشعر المنتدى بقلق بالغ لأن الأهداف الإنمائية للألفية لا تحسد المشاكل وأوجه التمييز الخاصة التي يواجهها أطفال وشباب الشعوب الأصلية، ويحث الدول ومنظمات الأمم المتحدة على وضع سياسات وبرامج ومشاريع تراعي الخصائص الثقافية وتُشرك أطفال وشباب الشعوب الأصلية اشتراكاً كاملاً في السعي لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

(١٢) المرجع نفسه، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٧ (E/2005/27).

٥٩ - ويكرر المنتدى الدائم ندائه إلى الدول التي لم تصادق بعد على اتفاقية حقوق الطفل^(١٣) بأن تنظر في ذلك، وأن تقدم تقريراً عن تنفيذ توصيات المنتدى الدائم المنبثقة عن دورته الرابعة وأن تعجل بتنفيذها^(١٤).

٦٠ - ويكرر المنتدى الدائم توصيته لفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية بأن ينظم حلقة عمل بشأن السياسات وأفضل الممارسات لإشراك شباب وأطفال الشعوب الأصلية في منع الانتحار بينهم، وبأن يقدم تقريراً إلى المنتدى الدائم في دورته المقبلة (٢٠٠٧).

٦١ - ويحث المنتدى الدائم منظمات الأمم المتحدة على التعجيل بتنفيذ توصيات المنتدى المنبثقة عن دورته الرابعة^(١٥).

٦٢ - ويحث المنتدى الدائم منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، بصفتها الوكالة الرئيسية للأمم المتحدة المعنية بالطفل، على التعجيل بتنفيذ توصياته المنبثقة عن دوراته السابقة التي لم تُنفذ حتى الآن، بما فيها توصيته الرامية إلى اعتماد سياسة متعلقة بشباب وأطفال الشعوب الأصلية.

٦٣ - ويكرر المنتدى الدائم توصيته إلى اليونيسيف بأن تعين رسول خير معنياً بأطفال وشباب الشعوب الأصلية للتوعية بأحوالهم المخوفة بالمخاطر.

٦٤ - ويؤيد المنتدى الدائم الإعلان والتوصيات الصادرة عن أطفال وشباب الشعوب الأصلية خلال اجتماع منظمة الدول الأيبيرية - الأمريكية بشأن حقوق الأطفال والمراهقين في الشعوب الأصلية، الذي عقد في مدريد يومي ٧ و ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٥. ويرحب المنتدى بهذه المبادرة التي نظمها المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع لليونيسيف بالاشتراك مع الشعوب الأصلية، ويوصي جميع دول المنطقة ومنظمات الأمم المتحدة العاملة فيها باتخاذ إجراءات ملموسة لمعالجة القضايا الواردة في الإعلان.

٦٥ - ويرحب المنتدى الدائم بتوسيع نطاق الفريق الاستشاري للشعوب الأصلية، الذي أنشأته اليونيسيف في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ليشمل منظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة تعمل في المنطقة وذلك في أعقاب التوصية التي صدرت عن فريق الدعم

(١٣) مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، المجلد ١٥٧٧، العدد ٢٧٥٣١.

(١٤) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٢٣ (E/2005/43)، الفصل الأول، الفقرات ١٠٠ و ١٠٢ و ١٠٤.

(١٥) المرجع نفسه، الفقرات ٩٧-٩٩.

المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية، ويشجع على إنشاء فرق استشارية من هذا القبيل في مناطق أخرى وعلى مستوى البلدان.

٦٦ - ويحث المنتدى الدائم منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والدول وسائر المنظمات الداعمة على تيسير ودعم وتمويل الأنشطة الشبابية المحلية والإقليمية والدولية وحلقات العمل التدريبية والمنتديات الأخرى التي تعقد في المستقبل.

حقوق الإنسان

٦٧ - يوصي المنتدى الدائم، وهو يتطلع إلى انعقاد الدورة الأولى لمجلس حقوق الإنسان، بأن تكون قضايا الشعوب الأصلية بندا دائما على جدول أعمال مجلس حقوق الإنسان وأن تُولى العناية الواجبة لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية. وينبغي الإبقاء على دور المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية وأن يستمر تعزيزه داخل مجلس حقوق الإنسان.

٦٨ - والمنتدى الدائم على اقتناع بأن الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية سيكون أداة هامة لها قيمة كبيرة تتعزز عن طريقها حقوق وآمال الشعوب الأصلية في العالم. ويوصي المنتدى الدائم لذلك بأن تعتمد الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الحادية والستين التي تعقد في عام ٢٠٠٦، دون إدخال أي تعديلات، مشروع الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية بصيغته الواردة في مقترحات رئيس الفريق العامل التابع للجنة حقوق الإنسان المعني بمشروع إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية (انظر المرفق الأول من الوثيقة E/CN.4/2006/79). وسيشكل هذا إنجازا رئيسيا للعقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.

٦٩ - ويرحب المنتدى الدائم بالكلمة التي ألقاها في دورته هذه رئيس فريق الخبراء العامل المعني بالشعوب/المجتمعات الأصلية التابع للجنة الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، ويتطلع إلى تعزيز التعاون المؤسسي بين الهيئتين. ويشجع المنتدى الدائم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ذات الصلة على أن تبدأ التعاون مع المنتدى الدائم.

٧٠ - ويرحب المنتدى الدائم بتقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية عن زيارته لجنوب أفريقيا ونيوزيلندا، ويؤيد التوصيات الواردة فيه (انظر E/CN.4/2006/78 والإضافات). ويجدد المنتدى الدائم تأييده للعمل الجاري الذي يقوم به المقرر الخاص.

- ٧١ - ويحث المنتدى الدائم مجلس حقوق الإنسان على أن يولي اهتماما خاصا، عن طريق آليات المجلس للرصد، لتنفيذ توصيات المقررين الخاصين المتعلقة بالشعوب الأصلية.
- ٧٢ - وينبغي تأمين المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية ومنظمات هذه الشعوب عندما يناقش مجلس حقوق الإنسان، وأي هيئات فرعية أو عمليات يقرر إنشاؤها، مسائل تؤثر على حقوق هذه الشعوب.
- ٧٣ - ويأمل المنتدى الدائم في أن يوجه مجلس حقوق الإنسان دعوة إلى رئيس المنتدى للمشاركة في الأنشطة البرنامجية التي يضطلع بها المجلس المتصلة بالشعوب الأصلية.
- ٧٤ - ويحث المنتدى الدائم الدول الأعضاء على تقديم معلومات بشأن وضع الشعوب الأصلية المقيمة في المناطق الحدودية للدولة، أو عبر حدودها، والمتصلة بسلامة هذه الشعوب وهمومها المتعلقة بحقوق الإنسان الخاصة بها.
- ٧٥ - ويوصي المنتدى الدائم آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة بأن تبحث لجنة الشعوب الأصلية من بوليفيا الفرنسية وغوام وجزر مارشال، التي كانت ضحية لآثار التجارب النووية في منطقة المحيط الهادئ.
- ٧٦ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تقوم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بتوسيع نطاق برنامجها للتعاون التقني من أجل بناء قدرات الشعوب الأصلية ومنظماتها في مجال تحسين الاستفادة من آليات حقوق الإنسان في حماية وتعزيز حقوقها.
- ٧٧ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تبدأ الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان في إجراء حوار وإقامة تعاون مع منظمات الشعوب الأصلية لمناقشة إعداد تعليقات عامة ذات صلة بالشعوب الأصلية. وأن تُشجّع هذه الهيئات على صياغة توصيات وتعليقات عامة في نطاق اختصاصها تتعلق بحقوق الشعوب الأصلية.
- ٧٨ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تعد لجنة القضاء على التمييز العنصري تعليقا عاما بشأن التمييز في مجال الإسكان، مع أخذ حالة الشعوب الأصلية في الحسبان.
- ٧٩ - وإذ يشير المنتدى الدائم إلى أن مجلس حقوق الإنسان سيتولى مهام جميع ولايات وآليات ووظائف ومسؤوليات لجنة حقوق الإنسان ويستعرضها ويحسنها ويرشدّها، عند الاقتضاء، من أجل مواصلة نظام الإجراءات الخاصة وتقديم المشورة من الخبراء وإجراءات تقديم الشكاوى؛ وإذ يشير أيضا إلى أن المجلس سيكمل هذا الاستعراض في غضون عام واحد بعد انعقاد دورته الأولى، فإن المنتدى الدائم يحث بشدة المجلس على أن يكفل المشاركة الكاملة لممثلي الشعوب الأصلية في عملية الاستعراض هذه. ويحث المنتدى الدائم كذلك

المجلس على مواصلة وتحسين الآليات والولايات والإجراءات الخاصة وآليات تقديم الخبراء للمشورة وإجراءات تقديم الشكاوى ذات الصلة والمتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية.

٨٠ - ويوصي المنتدى الدائم مجلس حقوق الإنسان بأن يدرس، عند إجراء استعراض دوري شامل، حالة الشعوب الأصلية في البلد قيد النظر أيضا.

٨١ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تحترم الحكومات المشاركة الحرة لممثلي الشعوب الأصلية في اجتماعات وأنشطة الأمم المتحدة ذات الصلة بهذه الشعوب، بما في ذلك مشاركة المنتدى الدائم والهيئات الأخرى.

٨٢ - ويؤيد المنتدى الدائم عمليات الحوار الجارية بين الحكومات والقوات المسلحة للسعي لالتماس حلول سلمية للصراعات القائمة في الأراضي التي تقطنها الشعوب الأصلية والتي تؤثر على الشعوب الأصلية.

٨٣ - ويؤكد المنتدى الدائم من جديد توصيته بشأن الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية وشبه طوعية أو "دون احتكاك" وهي التوصية الصادرة عن دورته الرابعة^(١٦)، ويحث الحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية والهيئات المتعددة الأطراف على أن تحيط علما بإعلان بيلم بشأن الشعوب الأصلية المعزولة في الأمازون وگران شاكو^(١٧) وتنفذه، فضلا عن اتفاقية العمل الدولية رقم ١٦٩ والتشريعات الداخلية وأوامر المحاكم التي تحمي حقوق هذه الشعوب الأصلية والأراضي المخصصة لها وتحافظ عليها في أرجاء العالم لكي تعيش في عزلة لو اختارت ذلك. ويحث المنتدى الدائم الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني ومنظمات الشعوب الأصلية على التعاون لكي تكفل على الفور القيام بشكل فعال بمنع عمليات التعدي والعدوان الخارجية وعمليات التذويب القهرية وأعمال وعمليات الإبادة الجماعية. وينبغي أن تتألف تدابير الحماية من صون بيئة هذه الشعوب الطبيعية وسبل كسبها للعيش، وتقديم خدمات متنقلة للرعاية الصحية لا تتعدى على خصوصيات هذه الشعوب إلا بأدنى حدود، وتراعي خصائصها الثقافية.

(١٦) المرجع نفسه، الفقرة ٧٣.

(١٧) تشمل هذه الشعوب الجارما والأونجيس وسانتينيل في جزر إندامان ونيكوبار في جنوب آسيا؛ وملابري وبنان في جنوب شرق آسيا؛ وآيوريو في منطقة غران شاكو في أمريكا الجنوبية؛ و "هنود ديوباردو" وماساكو وماسكو - بيرو ونوكاك - ماسكو، وتاغيار - تارومواني (إكوادور)، وآوا - غياس وكاكتيابو ومحمية أراضي موراهيوا (بيرو) ويورا، وغيرها من شعوب منطقة الأمازون في أمريكا الجنوبية؛ والصيادين وجامعي المحاصيل في غرب ووسط أفريقيا؛ وغيرها في منطقة المحيط الهادئ.

٨٤ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تنظم مفوضية حقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة حلقة عمل للخبراء بالتعاون مع المنتدى الدائم تناول حالة الشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية من أجل إعداد استراتيجيات وبرامج لحماية حقوقها وأراضيها وتقديم تقرير عن ذلك إلى المنتدى الدائم في دورته المقبلة.

٨٥ - ويوصي المنتدى الدائم مفوضية حقوق الإنسان بأن تضع بالتعاون مع المنتدى الدائم خطة عمل متماسكة واستراتيجية في أفريقيا بالتعاون مع الشعوب الأصلية والمنظمات الممثلة لها، وأن يرتبط تنفيذ برنامج المفوضية من أجل تعزيز القدرات على حماية حقوق الإنسان للشعوب الأصلية والدفاع عنها ببرامج وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، وخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للملكية الفكرية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وغيرها.

٨٦ - ويوصي المنتدى الدائم بإقامة تعاون مثمر مع المعهد الدانماركي لحقوق الإنسان، يركز على تقديم تدريب وتوعية في إطار اللجان الوطنية لحقوق الإنسان في أفريقيا. ويوصي المنتدى الدائم كذلك بأن تبذل منظومة الأمم المتحدة جهداً لزيادة توعية الاتحاد الأفريقي وبرلمان البلدان الأفريقية والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا بالصكوك والآليات المتعلقة على وجه الخصوص بالشعوب الأصلية.

٨٧ - ويوصي المنتدى الدائم إدارة عمليات حفظ السلام في الأمانة العامة للأمم المتحدة بأن تتعاون مع منظمات الشعوب الأصلية في التحقيق في الانتهاكات التي ارتكبتها أفراد قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة لحقوق الإنسان للشعوب الأصلية.

٨٨ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تدرس منظمة الصحة العالمية ومجلس حقوق الإنسان أهداف مشروع إجراء الدراسة الأنثروبولوجية الجينية لرسم خريطة لأنماط الهجرة البشرية التاريخية، التي تقترح جمع ١٠٠ ٠٠٠ عينة من الحمض الخلوي النووي (DNA) من أبناء الشعوب الأصلية في العالم لصياغة نظريات عن أنماط الهجرات التاريخية البشرية، وأن يوقف هذا المشروع فوراً وأن تتم توعية الشعوب الأصلية بشأن الحصول على الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للشعوب الأصلية في جميع المجتمعات المحلية التي تجري فيها أنشطة أو التي يعتزم إجراء أنشطة من هذا القبيل فيها.

٨٩ - ويرحب المنتدى الدائم بتقرير رودولفو ستافينهاجن، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية بشأن الحلقة الدراسية الدولية عن "الإصلاحات الدستورية والتشريع وتنفيذ القوانين المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية"، المعقودتين في جنيف وتوكسون بأريزونا، في تموز/يوليه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ على التوالي (E/CN.4/2006/78/Add.5). والمنتدى الدائم إذ يشعر بقلق إزاء حالة التوصيات

والفجوة في التنفيذ، فإنه يوصي منظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية ومنظمات الأمم المتحدة المعنية والدول بعقد حلقات دراسية للخبراء في إطار الأمم المتحدة تتعلق بتنفيذ توصيات المقرر الخاص وتطلب تقديم تقرير عن نتائج الاجتماعات إلى المنتدى الدائم في دورته السادسة.

٩٠ - ويرحب المنتدى الدائم بالتقرير الصادر بشأن التزام ماغلينجين إزاء التربية البدنية في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي الثاني المعني بالتربية البدنية المعقود في ماغلينجين بسويسرا في ٢ و ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، ودعوة ماغلينجين للعمل في عام ٢٠٠٥ في الوثيقة الختامية لمؤتمر ماغلينجين الثاني المعني بالرياضة والتنمية المعقود في ماغلينجين بسويسرا من ٤ إلى ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (انظر E/C.19/2006/CRP.1). ويؤيد المنتدى الدائم التوصيات ويتفق معها تماما، ويحث جميع الأطراف المعنية على أن تسهم في مجالي الرياضة والتنمية.

٩١ - ويعرب المنتدى الدائم عن تأييده لأعمال لجنة حقوق الطفل لما تبذله حاليا من جهود لصياغة تعليق عام عن حالة أطفال الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم، ويؤيد الجهود التي تبذلها اللجنة لضمان مساهمة عريضة من الشعوب الأصلية ويشجع نشر التقرير الختامي على نطاق واسع بين الشعوب الأصلية والدول وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها.

٩٢ - وحُدّد في الدورة الثانية للمنتدى الدائم المعقودة في عام ٢٠٠٣ جمع البيانات وتصنيفها باعتباره موضوعا شاملا، ولا يزال هذا الموضوع يشكل موضوعا له أولويته بالنسبة للمنتدى الدائم. ويسلم المنتدى بأن البيانات المصنفة توفر أداة رئيسية لتخطيط وتنفيذ البرامج والمشاريع الموجهة إلى الشعوب الأصلية، وأن البيانات المصنفة تشكل هي والمؤشرات التي تراعي الخصائص الثقافية متطلبا مسبقا لرصد وتقييم تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بالنسبة للشعوب الأصلية.

٩٣ - وإقرارا بأن الأهداف الإنمائية للألفية لا تلبي الاحتياجات الخاصة للشعوب الأصلية، يحث المنتدى الدائم الدول على أن تجمع على وجه السرعة بيانات مصنفة، وأن تعتمد مؤشرات تراعي الخصائص الثقافية من أجل رصد تنفيذ الأهداف بين الشعوب الأصلية.

٩٤ - ويعترف المنتدى الدائم بإنجازات هيئات الأمم المتحدة فيما يتصل بإعداد وجمع وتحليل البيانات التي تعكس الخصائص الثقافية الخاصة بالشعوب الأصلية على النحو المبين في التقارير الواردة. ولكنه يلاحظ مع القلق عدم توافر مؤشرات وأدوات مناسبة فيما يتعلق بالخصائص الثقافية لرصد مدى إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتصل بالشعوب الأصلية. ويرحب المنتدى الدائم بالمبادرات الحالية الرامية إلى تصحيح هذا القصور ومن بينها:

(أ) الورقة الفنية التي أعدها فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية (E/C.19/2006/3/Add.1) التي تتضمن عرضاً عاماً للمؤشرات وأنظمة جمع البيانات وتصنيفها التي تطبقها حالياً المنظمات الأعضاء فيه. ويؤيد المنتدى الدائم التوصيتين ٣٦ و ٣٧ اللتين اقترحتهما منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية ومفوضية حقوق الإنسان وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وأمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وشعبة الإدارة العامة وشعبة التنمية المستدامة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة.

(ب) تقرير اجتماع فريق الخبراء الدوليين المعني بالأهداف الإنمائية للألفية ومشاركة الشعوب الأصلية والحكم السليم (E/C.19/2006/7) التي يؤيد المنتدى الدائم فيه التوصية رقم ٦٣؛

(ج) تقرير الاجتماع المعني بالشعوب الأصلية ومؤشرات الرفاه (أوتاوا - ٢٣-٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٦) (E/C.19/2006/CRP.3). الذي يؤيد المنتدى الدائم فيه التوصيات من ٣١ إلى ٣٧.

٩٥ - ويؤكد المنتدى الدائم من جديد توصياته المنبثقة عن حلقة العمل المعنية بجمع البيانات وتصنيفها فيما يتعلق بالشعوب الأصلية (انظر E/C.19/2004/2)، وخاصة التوصيات من ١٦ إلى ٢٢ و ٢٤.

٩٦ - وإذ يشير المنتدى الدائم إلى حلقة العمل المعنية بجمع البيانات (انظر E/C.19/2004/2 للاطلاع على تقرير حلقة العمل)، يرحب المنتدى الدائم بالتعاون الجاري مع شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة في استعراض الممارسات الوطنية المتبعة في جمع البيانات ونشرها في مجالات العرق واللغة والدين. وفي ضوء هذا العمل، وكذلك في ضوء البرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠١٠، يؤكد المنتدى الدائم من جديد دعمه لشعبة الإحصاءات على النحو المبين في التقرير عن الدورة الرابعة للمنتدى الدائم^(١٨) وفي توصيته ٨٠ و ٨١ من ذلك التقرير.

(١٨) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٢٣ (E/2005/43).

٩٧ - ويؤكد المنتدى الدائم من جديد توصياته الواردة في الفقرتين ٨٢ و ٨٣ من تقريره عن دورته الرابعة الموجهة إلى هيئات الأمم المتحدة، ويحث الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة على اتخاذ الخطوات المحددة في الفقرات من ٨٤ إلى ٨٨ من التقرير.

٩٨ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تجري منظمة الصحة العالمية دراسة مكتبية عن مدى انتشار مرض السكري بين السكان الأصليين في جميع مناطق العالم وتقدم تقريراً عما توصلت إليه إلى الدورة السادسة للمنتدى الدائم.

٩٩ - ويرحب المنتدى الدائم بالعمل الذي تقوم به اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عن طريق المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي - شعبة السكان، بشأن نشر وتحليل بيانات الإحصاء المتاحة، التي تجسد منظور الشعوب الأصلية ومشاركتها في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ ويوصي اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بما يلي:

(أ) دعوة معهد البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إلى الإسهام في عمله بشأن المؤشرات؛

(ب) زيادة الدراسات التقنية التي تسهم في وضع مؤشرات تراعي الخصائص الثقافية من أجل رصد الأهداف الإنمائية للألفية، كجزء من جهد منسق مع جهات أخرى في منظومة الأمم المتحدة؛

(ج) بناء قدرات الموظفين الحكوميين ومنظمات الشعوب الأصلية وتقديم المساعدة التقنية لهم في إعداد وتحليل واستخدام المعلومات الاجتماعية الديمغرافية في مجال السياسات العامة، مع مراعاة على وجه الخصوص جولة التعداد التي تُجرى في عام ٢٠١٠؛

(د) إدماج آراء الشعوب الأصلية في صميم جميع الأنشطة ذات الصلة التي تقوم بها اللجنة في إطار الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٠٠ - وإذ يحيط المنتدى الدائم علماً مع التقدير بالمساهمة البحثية التي يقدمها تقرير التنمية البشرية في منطقة القطب الشمالي^(١٩) في توضيح حالة التنمية البشرية للشعوب الأصلية في منطقة القطب الشمالي، يرحب بما يقوم به مجلس القطب الشمالي والحكومات والشعوب الأصلية والمؤسسات البحثية من عمل مستمر في تحديد المؤشرات ذات الصلة المتعلقة بالتنمية البشرية والبيئة ورفاه الشعوب الأصلية في منطقة القطب الشمالي، باعتباره متابعة ملموسة

(١٩) تقرير التنمية البشرية في منطقة القطب الشمالي (أكوريري، معهد ستيفنسون القطبي، ٢٠٠٤).

لتوصيات التقرير ومساهمة في الجهود العالمية المبذولة من أجل تحديد المؤشرات وجمع البيانات ذات الصلة بالشعوب الأصلية.

١٠١ - ويدعو المنتدى الدائم الحكومات ومنظمات الأمم المتحدة ومكاتبها الإقليمية والجامعات والهيئات البحثية إلى دعم عقد حلقات عمل إقليمية وتنظيم أنشطة أخرى في القطب الشمالي وآسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة المحيط الهادئ لتحديد المؤشرات ذات الصلة بفقر ورفاه الشعوب الأصلية والمعارف التقليدية والتنوع البيولوجي من أجل رصد التقدم المحرز في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وأهداف اتفاقية التنوع البيولوجي.

١٠٢ - ويشجع المنتدى الدائم بقوة الدول على تقديم بيانات مصنفة عن الصحة ومؤشرات الرفاه الاجتماعي المتعلقة بالشعوب الأصلية من أجل تحسين المساعدة في رصد وتقييم النتائج على الصعيدين الوطني والدولي.

١٠٣ - ويدعو المنتدى الدائم فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية للمنتدى الدائم والحكومات والجهات المانحة إلى زيادة التعاون إلى أقصى حد وتفاذي الازدواجية وتعزيز الجهود المشتركة لتدعيم العمل في مجال جمع البيانات وتحديد مؤشرات ذات صلة بالشعوب الأصلية والأهداف الإنمائية للألفية واتفاقية التنوع البيولوجي.

نصف يوم من المناقشة بشأن أفريقيا

١٠٤ - تعترف بلدان قليلة في أفريقيا بوجود شعوب أصلية في دولها، وأقل من ذلك من يعترف منها في دساتيرها أو تشريعاتها الوطنية. والسكان الأفريقيون الذين يعرفون أنفسهم سكاناً "أصليين" يشاركون في مختلف النظم الاقتصادية ويشملون من يعملون كصيادين ورحّل ورعاة، وكذلك كمزارعين صغار. والحالة في أفريقيا متنوعة ومعقدة وتختلف من بلد إلى آخر ومن مجتمع إلى آخر. وفي حين حققت بعض الدول وبعض المجتمعات تحسينات فإنها لا تزال تواجه تحديات كثيرة. ومصادرة الأراضي والموارد الطبيعية مشكلة رئيسية تواجهها الشعوب الأصلية. ولا توجد هياكل أساسية في العديد من المناطق التي يعيش فيها الشعوب أو أنها غير كافية. أما الخدمات الاجتماعية مثل المدارس والمراكز الصحية، فإنها قليلة أو ناقصة، كما أن الطرقات والهياكل الأساسية المادية منعدمة فيها.

١٠٥ - ويعترف المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية بأن تقرير فريق الخبراء العامل المعني بالشعوب/المجتمعات الأصلية الذي اعتمدته اللجنة الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان والشعوب يشكل أداة هامة للغاية للنهوض بحقوق الإنسان للشعوب الأصلية.

١٠٦ - ويرحب المنتدى الدائم بمساهمات الحكومات التي شاركت في المناقشة المواضيعية بشأن أفريقيا المعقودة خلال الدورة الخامسة، وتشجع جميع الحكومات الأفريقية على المساهمة في هذا الحوار.

١٠٧ - ويحث المنتدى الدائم الدول على مراجعة سياساتها بشأن اللامركزية بهدف جعلها متمشية والقوانين الدولية وتكييفها لتلائم خصوصيات جماعات الرّحل.

١٠٨ - ويحث المنتدى الدائم الدول الأفريقية على أن تقوم بالتنسيق مع الاتحاد الأفريقي، واللجنة الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان والشعوب ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها بدعم/تنظيم مؤتمرات/حلقتين دراسيتين إقليميتين في أفريقيا، أحدهما للدول الناطقة باللغة الفرنسية والآخر للدول الناطقة باللغة الانكليزية، وذلك لتعزيز قدرات منظمات الشعوب الأصلية على المشاركة في الحوارات مع الحكومات على الصعيد القطري والتشجيع على فهم قضايا الشعوب الأصلية وتحسين هذا الفهم، بما في ذلك عن طريق تدريس لغات الشعوب الأصلية في المدارس مع تكييف نظام التعليم ليلائم أسلوب حياة الرّحل؛ والاعتراف بنظم معارف الشعوب الأصلية ودعمها، وإقامة شراكات بين الدول والشعوب الأصلية بشأن حماية الحميات؛ وتنظيم مشاورات بين الوكالات بشأن استراتيجيات الحد من الفقر وتصميم استراتيجية إقليمية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

١٠٩ - ويحث المنتدى الدائم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها على تنسيق استراتيجياتها وبرامجها الإقليمية بهدف تنفيذ توصيات المنتدى الدائم في أفريقيا.

١١٠ - ويحث المنتدى الدائم منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة على عقد عملية تشاورية في أفريقيا مع نساء الشعوب الأصلية، بما في ذلك نساء الأرياف والنساء الرّحل من أجل (أ) تحديد مؤشرات المساواة بين الجنسين والقضاء على الفقر؛ (ب) تحديد نهج لحقوق الإنسان فيما يتعلق بصحة الأم والحد من وفيات الأطفال؛ و (ج) مناقشة المعايير المتعلقة بكيفية معاملة الشعوب الأصلية في عملية التعداد.

١١١ - ويحث المنتدى الدائم الدول الأفريقية على إدماج مؤسسات الشعوب الأصلية التقليدية في عمليات إرساء الديمقراطية ومواءمتها مع معايير حقوق الإنسان.

١١٢ - ويحث المنتدى الدائم المجتمع الدولي على إيلاء اهتمام خاص لحالة جماعات الباتوا، لا سيما نساء الباتوا، ودعم إدراج شعب سان وجماعات الشعوب الأصلية الأخرى في التعداد الوطني. ويحث المنتدى الدائم الدول الأفريقية وشركاء التنمية الدوليين على مراجعة

ورقات استراتيجية الحد من الفقر والأطر الأخرى لكي تتضمن خصوصيات شعوب الباتوا، والأقزام، والطوارق، والأمازيغ، وحويزان، وسائر جماعات الصيادين وجامعي المحاصيل وجماعات الرحّل في بلدانها، في كل من وسط أفريقيا وجنوبها.

١١٣ - ويحث المنتدى الدائم المؤسسات المالية الدولية على إجراء تقييمات للأثر الاجتماعي والبيئي لمشاريعها في بعض البلدان في وسط أفريقيا قبل تنفيذ/تمويل أية مشاريع.

١١٤ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تتعاون اللجنة الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان والشعوب مع المنتدى الدائم من أجل دخول الدول الأفريقية في حوار مع الشعوب الأصلية.

١١٥ - ويوصي المنتدى الدائم الحكومات ومؤسسات الشعوب الأصلية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها والجهات المانحة الثنائية بأن تعمل معا من أجل جمع البيانات المصنفة بشأن الشعوب الأصلية في أفريقيا وحالة الفقر التي تعيش فيها وتقديم تقرير بذلك إلى المنتدى الدائم في دورته السادسة. وقد تعهد البنك الدولي في المؤتمر المعني بالحد من الفقر والشعوب الأصلية (نيويورك، ٩ و ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٦). بمواصلة التعاون مع فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية من أجل جمع البيانات المصنفة.

١١٦ - ويوصي المنتدى الدائم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها والدول الأعضاء بتنظيم مشاورات إقليمية مع منظمات الشعوب الأصلية والجهات المانحة المهتمة من أجل وضع برنامج أكثر تنسيقا واستدامة وأطول أجلا في المنطقة يكون هدفه الرئيسي تعزيز منظمات الشعوب الأصلية وكفالة تزويدها بالقدرات الفنية على تناول قضايا حقوق الإنسان مع الحكومات والمجتمع الدولي.

١١٧ - ويحث المنتدى الدائم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها على تركيز وتنسيق استراتيجياتها وبرامجها من أجل معالجة القضايا التي تواجهها الشعوب الأصلية في أفريقيا ذات الصلة بولاية المنتدى الدائم والمتعلقة بقضايا مثل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتعليم والصحة وحقوق الإنسان والثقافة والبيئة.

١١٨ - وسيعزز المنتدى الدائم علاقته المؤسسية مع مجلس حقوق الإنسان بشأن جميع المسائل المتصلة بولايتيهما.

١١٩ - ويحث المنتدى الدائم الحكومات الأفريقية على مراعاة التقارير التي أعدها ممثلو الشعوب الأصلية وممثلو الحكومات بشأن المحافظة على المعارف التقليدية للشعوب الأصلية خلال عملية تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي.

١٢٠ - ويهيب المنتدى الدائم بالحكومات الأفريقية أن تضيف الطابع الرسمي على اعترافها بنظم المعارف الأفريقية، لا سيما خبرة الشعوب الأصلية في هذا الصدد، بما في ذلك المعارف الطبية. وينبغي إدراج نظم معارف الشعوب الأصلية في التعليم الرسمي. وينبغي أن تشارك الشعوب الأصلية في الإدارة المستدامة للتنوع البيولوجي، فضلا عن كفالة إدامة اقتصاداتها وثقافتها ولغاتها ونظم معارفها.

١٢١ - ويحث المنتدى الدائم الحكومات الأفريقية على الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية واحترامها عن طريق إشراكها في تخطيط وتنفيذ المشاريع الإنمائية في أراضيها. ومن المهم احترام الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة في جميع العمليات.

١٢٢ - ويحث المنتدى الدائم الدول الأفريقية على حماية الشعوب الأصلية من الصراعات المسلحة في القارة بمساعدة قوات حفظ السلام في المناطق المتأثرة بالصراع.

١٢٣ - ويحث المنتدى الدائم الوكالات المانحة على تنفيذ آليات الرصد والحد من الأثر السلبي للمشاريع الزراعية على جماعات الرّحل.

١٢٤ - ويحث المنتدى الدائم البنك الدولي وسائر المؤسسات المالية على ضمان فعالية آلياتها لحماية حقوق الشعوب الأصلية (مثلا، في حالي مشروع أنابيب تشاد - الكاميرون، ودلتا النيجر).

١٢٥ - ويطلب المنتدى الدائم إلى الدول الأفريقية أن تعجل، تحت رعاية الاتحاد الأفريقي، بتنظيم حلقة عمل إقليمية بشأن تحليل حالة الصحة العامة بهدف إنشاء نظام رصد بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا، والأمراض المزمنة مثل السكري، والأمراض المرتبطة بالاستهلاك المفرط للتبغ والكحول.

١٢٦ - ويحث المنتدى الدائم الأمم المتحدة على أن تقوم، بدعم من الوكالات المانحة وقبل انعقاد دورتها المقبلة، بتشغيل آليات للرصد من أجل تقليل الوقع السلبي للمشاريع الزراعية الحالية على الرّحل من أبناء الشعوب الأصلية في أفريقيا.

١٢٧ - ويحث المنتدى الدائم جميع الحكومات الأفريقية على أن تدعو ممثلين عن منظمات الشعوب الأصلية للمشاركة في حوار في إطار مؤتمرات للموائد المستديرة كوسيلة لحل الصراع مع القيام في الوقت نفسه بحماية الشعوب الأصلية من الصراعات المسلحة وخاصة في مناطق السودان والبحيرات الكبرى ودلتا النيجر والصحراء الكبرى.

العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم

١٢٨ - يطلب المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية إلى منسق العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم تقديم تقرير إلى المنتدى الدائم في دوراته السنوية فيما يتعلق بما يحرز من تقدم بشأن برنامج عمل العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم (A/60/270، الفرع الثاني)، ويدعو الدول ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية الأخرى إلى تقديم معلومات في هذا الصدد إلى المنسق.

١٢٩ - ويعرب المنتدى الدائم عن تقديره للحكومات والوكالات التي قدمت مساهمات للصندوق الاستئماني لدعم المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، بما في ذلك المساهمات المخصصة للمشاريع في إطار العقد الدولي الثاني، ويدعو الحكومات والوكالات إلى مواصلة دعم الصندوق الاستئماني لكي يتمكن من تلبية الطلبات الكثيرة على موارده، ولا سيما الطلبات الواردة من منظمات الشعوب الأصلية ومجتمعاتها المحلية.

١٣٠ - ويعرب المنتدى الدائم عن تقديره لحكومة الدانمرك وحكومة الإدارة الذاتية لغرينلاند ومنظمة مؤتمر شعوب الانويت في المناطق حول القطبية على استضافة حلقة العمل عن رؤى الشراكة في العقد الثاني للشعوب الأصلية في العالم المعقودة في نووك بغرينلاند، يومي ١٤ و ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٦. وإضافة إلى إقرار التوصيات الواردة في تقرير حلقة العمل (E/C.19/2006/4/Add.2، الفقرات ٥٠ - ٧٦)، يؤيد المنتدى الدائم "عناصر الشراكة الجيدة (المتسمة بالفعالية والكفاءة)" الواردة في الفرع الرابع - ألف من التقرير نفسه (الفقرات ٣٨-٤٧) ويلفت انتباه الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والشعوب الأصلية والجهات الفاعلة الأخرى إلى هذه العناصر.

١٣١ - وينبغي تعزيز العلاقات مع لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وذلك من خلال أمور منها كفالة دعوة رئيسي كل من لجنة التنمية المستدامة والمنتدى الدائم إلى الإدلاء ببيانات في الاجتماعات السنوية لكل منهما وتعزيز التعاون بين أمانتي لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة والمنتدى الدائم.

١٣٢ - ويرحب المنتدى الدائم بتنفيذ الاتحاد الروسي لتوصيته^(٢٠) بشأن إنشاء لجنة تنظيمية وطنية للعقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم، تشارك فيها الشعوب الأصلية مشاركة

(٢٠) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٢٣ (E/2005/43)، الفصل الأول، الفقرة ١٤٤.

تامة، ويبحث البلدان الأخرى على القيام بمبادرات مماثلة. والمنتدى مستعد للتعاون الوثيق وتنسيق الأنشطة مع جميع المنظمات المماثلة المعنية بتنفيذ برنامج عمل العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.

١٣٣ - ويوصي المنتدى بأن تدعم الوكالات المانحة وتوجه مشاركة الشعوب الأصلية بشكل كامل وفعال في اجتماعات لجنة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة. ويشمل ذلك دعم ما يلي:

- الأنشطة التحضيرية التي تشمل استشارة منظمات الشعوب الأصلية خلال فترة ما بين الدورات؛
- صياغة أوراق السياسات والمناقشات التي تقدمها كل مجموعة رئيسية كمساهمة في تقرير الأمين العام؛
- تحديد المشاركين من الشعوب الأصلية الذين يمكن أن يساهموا بشكل أفضل في مختلف القضايا المواضيعية قيد المناقشة في إطار البرنامج المتعدد السنوات للجنة؛
- تنسيق مؤتمر الشعوب الأصلية؛
- تقديم تقرير ونشر المعلومات في أوساط الشعوب الأصلية بعد الاجتماع.

١٣٤ - ويدعم المنتدى الدائم المقرر الثامن/٦ المعتمد في مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الثامن، الذي دعا فيه مؤتمر الأطراف الجمعية العامة إلى أن تنظر في دورتها الحادية والستين في اعتماد مشروع القرار الوارد في مرفق ذلك المقرر الذي تعلن بموجبه عام ٢٠١٠ سنة دولية للتنوع البيولوجي (انظر UNEP/CBD/COP/8/31، المؤرخ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، المرفق الأول).

١٣٥ - ويتعين أن تضم الآليات الوطنية المنشأة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والأهداف الإنمائية للألفية وأنشطة العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم، مركزا لتنسيق قضايا الشعوب الأصلية، بما في ذلك المسؤولية عن أنشطة الاتصال والتعليم التوعية العامة.

١٣٦ - ويوصي المنتدى الدائم الدول ومنظمات الأمم المتحدة ومنظمات الشعوب الأصلية بأن تقوم بصياغة وتطوير استراتيجيات وخطط عمل للاتصال والتعليم والتوعية العامة بشأن قضايا الشعوب الأصلية خلال العقد الدولي الثاني، موجهة لجماهير مختلفة. وينبغي أيضا استحداث مجموعات أدوات لاستخدامها في تنفيذ مثل هذه الخطط.

١٣٧ - ويوصي المنتدى الدائم أيضا بأن تعزز الحكومات ومنظمات الأمم المتحدة ومنظمات الشعوب الأصلية الهياكل الأساسية اللازمة للاتصال والتعليم والمعلومات وبأن تدعم شبكات المعلمين المعنية بقضايا الشعوب الأصلية. ويجب دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لسد الفجوة التكنولوجية والمعلوماتية.

١٣٨ - ويشجع المانحون على تقديم موارد إضافية لأنشطة الاتصال والتعليم والتوعية العامة خلال العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم، مع إعطاء أولوية لمبادرات الشعوب الأصلية.

١٣٩ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تمول المؤسسات المالية الدولية حلقة عمل دولية للخبراء تابعة للمنتدى تعقد بشأن امتثال المؤسسات المالية الدولية، وخاصة مصارف التنمية المتعددة الأطراف، لسياساتها المتعلقة بالشعوب الأصلية.

١٤٠ - ويحث المنتدى الدائم الدول على تقديم موارد مالية لتعزيز آليات المجتمع المدني والآليات الحكومية التي تدعم أنشطة العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.

١٤١ - ويحث المنتدى الدائم الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية على أن تدمج برامج متعلقة بالشعوب الأصلية في عملية التخطيط التي تجريها كل سنتين فيما يتصل بتحقيق الأهداف الإنمائية للدولية في إطار العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.

١٤٢ - ويطلب المنتدى الدائم إلى منسق أنشطة العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم أن يقدم تقريراً إلى المنتدى الدائم في دوراته السنوية تتعلق بالتقدم المحرز في برنامج عمل العقد، ويدعو الدول ومنظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الحكومية الدولية والشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية الأخرى على تقديم معلومات إلى المنسق في ذلك الصدد.

الأعمال المقبلة للمنتدى الدائم المعنى بقضايا الشعوب الأصلية

١٤٣ - ينبغي مواصلة الممارسة المتمثلة في إعداد تقارير استعراضية شاملة، وإصدار *the Message Stick* (الرسالة الإخبارية الفصلية) وقاعدة البيانات المتعلقة بتنفيذ التوصيات. وينبغي أن تستعرض الأمانة البيانات الشفوية المدلى بها خلال دورات المنتدى الدائم وتحيط علماً بالإشارات إلى تنفيذ التوصيات، وتضيفها إلى المعلومات المقدمة في البيانات الكتابية.

١٤٤ - وينبغي أن يواصل المنتدى الدائم وفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعنى بالشعوب الأصلية النظر في أفضل السبل لضمان تنفيذ هيئات الأمم المتحدة ومنظماتها لتوصيات المنتدى، بما في ذلك تقديم مقترحات بشأن كيفية تجميع التوصيات في مجموعات،

وتوفير المعلومات التي يمكن للشعوب الأصلية أن تستخدمها للتأثير على القرارات التي تتخذ في إطار منظومة الأمم المتحدة.

١٤٥ - ويقرر المنتدى الدائم تمديد ولاية المقررين الخاصين، فيكتوريا تولي - كوربوس وويلتون ليتلتشايلد، لكي يتناولوا التوصيات التي تمخضت عنها الدورات السابقة والرامية إلى الترشيح والتجميع وتفادي الازدواجية.

١٤٦ - وينبغي نشر الممارسات الجيدة المتبعة فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات على نطاق أوسع حتى تكون أمثلة تحتذى من جانب الشعوب الأصلية ومنظومة الأمم المتحدة والحكومات وغيرها.

١٤٧ - وتُشجّع الحكومات ومنظمات الشعوب الأصلية على تقديم تقارير كتابية عن الكيفية التي نفذت بها التوصيات الموجهة إليها، بما في ذلك وصف وتحليل للعوامل الميسرة والمعركة، إلى جانب تقديم توصيات بشأن كيفية التصدي للعقبات.

١٤٨ - وينبغي تشجيع منظمات الشعوب الأصلية على الاضطلاع بأعمال الرصد الخاصة بها لتنفيذ توصيات المنتدى الدائم المقدمة إلى منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات على الصعد المحلي والقطري والإقليمي. ويمكن تقديم تقارير إلى المنتدى الدائم من منظمات الشعوب الأصلية لتحسين فهم المنتدى الدائم للمستوى الذي بلغه تنفيذ توصياته.

١٤٩ - ويرحب المنتدى الدائم بالمناقشة التي جرت مع فريق الدعم المشترك المعني بقضايا الشعوب الأصلية وممثلي الشعوب الأصلية بشأن مشروع مجموعة الأدوات وإطار الدعوة للتنمية من أجل تعزيز عمل الأمم المتحدة مع الشعوب الأصلية على الصعيدين الإقليمي والمحلي، ويحث على الانتهاء من إعداد مجموعة الأدوات المنقحة وإطار الدعوة للتنمية وتقديمهما إلى مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لمواصلة استخدامهما من جانب الأفرقة القطرية.

١٥٠ - ويسلم المنتدى الدائم بضرورة تحسين دمج وتنسيق الأنشطة وعملية بناء القدرات المضطلع بهما فيما يتعلق بقضايا الشعوب الأصلية على الصعيدين القطري والإقليمي، ويوصي بأن يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بتزويد منسقي الأمم المتحدة المقيمين والمديرين الإقليميين وأفرقة الأمم المتحدة القطرية بالمعلومات في هذا الشأن، وأن ينشئ آليات للتنسيق فيما بين الوكالات على تلك الصعد.

١٥١ - ويسلم المنتدى الدائم بضرورة إجراء حوار مع منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بشأن إدماج قضايا الشعوب الأصلية على النحو الواجب في السياسات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية.

١٥٢ - ويرى المنتدى الدائم أن مواصلة تحليل التقارير الوطنية المقدمة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية أمر بالغ الأهمية لكفالة أن تأخذ تلك التقارير في الاعتبار أعمال حقوق الشعوب الأصلية ومنظوراتها.

١٥٣ - ويعرب المنتدى الدائم عن تقديره لمنظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لدعوقهما المنتدى الدائم للقيام بزيارة رسمية لهاتين المنظمتين تمت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، ويتطلع إلى تعزيز التعاون ومواصلته معهما.

١٥٤ - ويسلم المنتدى الدائم بضرورة توسيع نطاق التعاون مع مختلف المؤسسات الإقليمية ويعرب عن امتنانه لغرفة الشؤون المدنية العامة للاتحاد الروسي لمقترحها بشأن التعاون بهدف زيادة قدرات الشعوب الأصلية والفرص المتاحة لها على الصعيدين العالمي والإقليمي.

١٥٥ - ويقرر المنتدى الدائم مواصلة عمله في إعداد تجميع لممارساته وأساليب عمله الحالية، ويقرر كذلك تعيين بارشورام تامانغ ويوري بويتشينكو مقررَيْن خاصَيْن، وتكليفهما في حدود الموارد المتاحة، بإعداد استبيان من أجل تحسين الإبلاغ من جانب المنظمات إلى المنتدى، ويطلب موافاته بآراء الوكالات في هذا الشأن. ويُبحث المقرران الخاصان على تقديم مقترحات بشأن استبيان لمناقشتها في الدورة السادسة للمنتدى.

١٥٦ - ويوصي المنتدى الدائم منظمات الأمم المتحدة بأن تقدم المساعدة التقنية اللازمة، وأن تعقد بالتعاون مع منظمات الشعوب الأصلية، حلقات عمل إقليمية تتناول الموضوع الخاص للدورة السادسة للمنتدى الدائم وهو "الأقاليم والأراضي والموارد الطبيعية" وذلك بمشاركة أعضاء المنتدى الدائم وغيرهم من الخبراء وممثلي الشعوب الأصلية والبرلمانيين من أبناء الشعوب الأصلية وممثلي الدول وممثلي منظومة الأمم المتحدة من أجل صياغة توصيات يجري النظر فيها كجزء من أعماله التحضيرية للدورة السادسة. ويوصي المنتدى الدائم كذلك بأن توفر الدول والمنظمات والجهات المانحة موارد لعقد حلقات العمل الإقليمية هذه.

١٥٧ - وبالنظر إلى أهمية الهجرة والتحضر ضمن قضايا الشعوب الأصلية، سينظر المنتدى الدائم في تحديد تلك القضية كموضوع خاص لإحدى دوراته المقبلة.

١٥٨ - وينبغي إيلاء اهتمام خاص للشعوب الأصلية في الحوار الرفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية الذي يعقد أثناء الدورة الحادية والستين للجمعية العامة في نيويورك في ١٤ و ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. فبالنظر إلى ارتباط الشعوب الأصلية الوثيق بمجتمعاتها فغالباً ما يكون لهجرتها آثار أوسع مما يكون للهجرة الفردية. وعلى وجه الخصوص، تؤثر هجرة

الشعوب الأصلية على الحقوق الجماعية للمجتمعات المحلية وبالتالي يكون لها آثار على مجتمعات الشعوب الأصلية بأسرها.

١٥٩ - وينبغي أن ينفذ القانون الدولي فيما يتعلق بالترابط بين الهجرة والشعوب الأصلية تنفيذاً فعالاً. كما ينبغي أيضاً إدراك أنه يتعين إشراك مختلف العناصر الفاعلة في الجهود الرامية إلى تناول العلاقة بين الشعوب الأصلية والهجرة، ويشمل ذلك إشراك قادة الشعوب الأصلية.

١٦٠ - وينبغي ألا تقتصر المناقشات المتعلقة بالهجرة على آثارها الاقتصادية والاجتماعية، بل ينبغي أن تتناول أيضاً الأثر الثقافي للهجرة.

١٦١ - ويوصي المنتدى الدائم بعقد اجتماع لفريق للخبراء بشأن الشعوب الأصلية الحضرية والهجرة يتولى تنظيمه برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بالتعاون مع أمانة المنتدى الدائم ومشاركة من أعضاء المنتدى الدائم وخبراء من منظمات الشعوب الأصلية ومنظومة الأمم المتحدة وسائر المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة والحكومات المهتمة من أجل صياغة توصيات يجري النظر فيها كجزء من أعماله التحضيرية للدورة السادسة. ويطلب المنتدى الدائم من الجهات المانحة توفير موارد مالية لعقد اجتماع فريق الخبراء هذا. ويدعو المنظمة الدولية للهجرة إلى المساعدة في الأعمال التحضيرية لهذا الاجتماع.

١٦٢ - وينبغي إبراز ومواصلة استكشاف ما لهجرة الشعوب الأصلية من إمكانات إيجابية بالنسبة للتنمية و بقاء المجتمعات الأصلية.

١٦٣ - ويعين المنتدى الدائم مقررين خاصين لإعداد تقارير وتوصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها الاضطلاع بولايتيه المتعلقة بحقوق الإنسان بدون تكرار أعمال هيئات وآليات حقوق الإنسان الأخرى، وبشأن الكيفية التي يمكن بها أن ينسق ويكمل أعماله المتعلقة بحقوق الإنسان وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى المنتدى الدائم في دورته المقبلة.

١٦٤ - ويكرر المنتدى الدائم تأكيد توصياته بشأن إنشاء برنامج زمالات الشعوب الأصلية بأمانة المنتدى^(٢١)، ويطلب إلى الحكومات والصندوق الدولي للتنمية الزراعية والجهات المانحة الأخرى والمؤسسات أن تقدم مساهماتها في برنامج الزمالات حتى يمكن تشغيله وإدارته في عام ٢٠٠٧.

١٦٥ - ويقدم المنتدى الدائم تهنئته إلى الصندوق الدولي للتنمية الزراعية على العمل الذي اضطلع به في الهند بشأن تصنيف مؤشرات دليل التنمية البشرية ومؤشرات التنمية المرتبطة به لتبويب حسب الشعوب الأصلية وغير الأصلية. ويوصي كذلك بأن يقوم الصندوق، بالتعاون

(٢١) المرجع نفسه، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٢٣ (E/2004/43)، الفصل الأول، الفقرات ١٠٦-١٠٩.

مع البنك الدولي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية والمنظمات المناسبة الأخرى، بالاضطلاع بعمل مماثل في أي بلد نام تتيح فيه البيانات المتوفرة وضع تقديرات لمؤشرات التنمية المصنفة.

١٦٦ - ويؤيد المنتدى الدائم الصندوق الدولي للتنمية الزراعية فيما أبداه من استعداد للنظر في مواصلة تشغيل مرفق المنح المقدمة إلى الشعوب الأصلية التابع للبنك الدولي. ويوصي بأن يبدل الصندوق كافة الجهود الممكنة لكي يعزز بقدر كبير هذا المرفق من خلال آليته الخاصة لتمويل المنح، وكذلك عن طريق التماس مساهمات من المؤسسات المالية الدولية الأخرى، ومن مانحين ثنائيين ومتعددي الأطراف كذلك.

١٦٧ - ويعرب المنتدى الدائم عن فائق تقديره للمبادرات التي اتخذها الصندوق الدولي للتنمية الزراعية للتشديد على ضرورة إبراز قضايا الشعوب الأصلية داخل الصندوق وعلى النطاق العالمي عن طريق تعيين مساعد لرئيس الصندوق مكلف بمهمة خاصة تتعلق بقضايا الشعوب الأصلية والقبلية. ويوصي المنتدى الدائم بأن يكفل الصندوق المحافظة في المستقبل على المكاسب التي تحققت حتى الآن، ويحث المنظمات والمؤسسات المالية الدولية الأخرى على أن تخذو حذو الصندوق عن طريق تعيين شخص في منصب إداري رفيع لتنسيق قضايا الشعوب الأصلية في منظماتها.

١٦٨ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يتولى الصندوق الدور القيادي في عملية تهدف إلى إعداد تقرير عالمي عن وضع الشعوب الأصلية يتعلق بتنميتها مع الاحتفاظ بهويتها والحفاظ على كرامتها، كتقرير مكمل للتقرير المقترح عن وضع الشعوب الأصلية في العالم.

١٦٩ - ويقدم المنتدى الدائم تهنئته لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لقيامها بعقد اجتماع على المستوى الإقليمي للمرة الأولى، هو اجتماع فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية في بنما سيتي، والقرار المنبثق عن ذلك الذي اتخذته المديرون الإقليميون لمنظمات الأمم المتحدة المختصة بأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بإدماج قضايا الشعوب الأصلية في جداول أعمالها. ويعرب المنتدى الدائم عن سروره لأنه لاحظ اشتراك الموظفين الميدانيين للأمم المتحدة في الاجتماع، ويشجع الهيئات الحكومية الدولية الأخرى على الانضمام إلى الفريق.

١٧٠ - ويرحب المنتدى الدائم بالدعوة الموجهة من منظمة ماسكواسيسي كاري وتحالف رؤساء المعاهدة الستة إلى الأعضاء والأمانة لحضور الحلقة الدراسية للخبراء المعنية بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والشعوب الأصلية، التي تنظمها الأمم المتحدة عند قبائل سامسون كاري في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. ويعد

هذا أول اجتماع تاريخي للخبراء تنظمه الأمم المتحدة يعقد في إقليم من الأقاليم المشمولة بمعاهدة الشعوب الأصلية.

١٧١ - ويلاحظ المنتدى الدائم مع التقدير قيام المنظمة العالمية للملكية الفكرية بإنشاء صندوق للتبرعات لتمكين ممثلي الشعوب الأصلية من المشاركة في عمل اللجنة الحكومية الدولية التابعة للمنظمة والمعنية بالمعارف التقليدية والتعبير عن الثقافة التقليدية، ويشجع الجهات المانحة على الإسهام في الصندوق.

١٧٢ - وإذ يأخذ المنتدى الدائم في الاعتبار توصية حلقة العمل التقنية الدولية المعنية بالمعارف التقليدية للشعوب الأصلية (E/C.19/2006/2، الفقرة ٤١) المتعلقة بإجراء دراسة تتناول القوانين العرفية التي تحكم المعارف التقليدية للشعوب الأصلية، يقرر تعيين السيد مايكل دودسون، مقررا خاصا مسؤولا عن إعداد ورقة مفاهيمية، في إطار الموارد المتاحة، عن نطاق الدراسة التي ستبحث إلى أي مدى ينبغي تجسيد هذه القوانين العرفية في المعايير الدولية والوطنية التي تتناول المعارف التقليدية، ويطلب إلى المقرر الخاص تقديم تقرير إلى المنتدى الدائم في دورته السادسة بشأن هذه المسألة. وسوف تتضمن الدراسة تحليلا للقانون العرفي للشعوب الأصلية كنظام خاص محتمل لحماية المعارف التقليدية للشعوب الأصلية. وينبغي أن تتعاون المنظمات ذات الصلة في المنظومة من أجل تعزيز احترام وتطبيق النظم القانونية العرفية للشعوب الأصلية المتعلقة بمعارف الشعوب الأصلية وإقرارها في التشريع الوطني والسياسات الوطنية.

الفصل الثاني

مقدمة

- ١ - عقد المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية دورته الأولى في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٣ إلى ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢ وقدم تقريره^(١) إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- ٢ - وعقد المنتدى الدائم دورته الثانية بمقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٢ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣. ودورته الثالثة في الفترة ١٠ إلى ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤، ودورته الرابعة في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥. وقدم تقاريره^{(٢)(٣)(٤)} عن هذه الدورات إلى المجلس.
- ٣ - وقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب مقرره ٢٠٠٥/٢٥٣، المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥، عقد الدورة الخامسة للمنتدى الدائم بمقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٥.

(١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٢، الملحق رقم ٢٣ (E/2002/43/Rev.1) و Corr.1).

(٢) المرجع نفسه، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٢٣ (E/2003/43).

(٣) المرجع نفسه، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٢٣ (E/2004/45).

(٤) المرجع نفسه، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٢٣ (E/2005/43).

الفصل الثالث

وقائع الدورة

- ١ - نظر المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في البند ٣ من جدول الأعمال في جلساته من الثانية إلى السادسة المعقودة في الفترة من ١٥ إلى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٦، واتخذ إجراء بشأن مشروع توصياته في جلسته ١٦ و ١٧ المعقودتين في ٢٦ أيار/مايو. ونظر المنتدى الدائم أيضا في جلسته ١٦ و ١٧ في مشروع التوصيات المقدمة في إطار البند ٣ من جدول الأعمال واعتمدها (انظر الفصل الأول، الفرع باء).
- ٢ - ونظر المنتدى الدائم في البند ٤ من جدول الأعمال في جلساته ٧ و ٩ و ١٤ المعقودة في ١٨ ومن ٢٢ إلى ٢٥ أيار/مايو، واتخذ إجراء بشأن مشروع توصياته في جلسته ١٦ و ١٧ المعقودتين في ٢٦ أيار/مايو. ونظر المنتدى الدائم أيضا، في جلسته ١٦ و ١٧، في مشروع التوصيات المقدمة في إطار البند ٤ من جدول الأعمال واعتمدها (انظر الفصل الأول، الفرع باء).
- ٣ - ونظر المنتدى الدائم في البند ٥ من جدول الأعمال في جلسته ١٤ و ١٥ المعقودتين في ٢٥ أيار/مايو، واعتمد المنتدى الدائم في جلسته ١٧ المعقودة في ٢٦ أيار/مايو مشاريع المقررات والتوصيات المقدمة في إطار البند ٥ (انظر الفصل الأول، الفرع ألف، مشاريع المقررات الأول والثاني والثالث، والفصل الأول، الفرع باء).
- ٤ - ونظر المنتدى الدائم في البند ٦ من جدول الأعمال في جلسته ١٥ المعقودة في ٢٥ أيار/مايو، واعتمد المنتدى الدائم في جلسته ١٧ المعقودة في ٢٦ أيار/مايو مشاريع المقررات والتوصيات المقدمة في إطار البند ٦ من جدول الأعمال (انظر الفصل الأول، الفرع ألف من مشروع المقرر الرابع).

الفصل الرابع

اعتماد تقرير المنتدى عن أعمال دورته الخامسة

- ١ - في الجلسة ١٧، المعقودة في ٢٦ أيار/مايو، قدم المقرر مشروع تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن أعمال دورته الخامسة (E/C.19/2006/L.9).
- ٢ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمد المنتدى الدائم مشروع التقرير.

الفصل الخامس

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة

١ - عقد المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية دورته الخامسة في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٦. وعقد ١٧ جلسة رسمية للنظر في البنود المدرجة على جدول الأعمال إضافة إلى أربع جلسات رسمية (مغلقة) لإجراء مشاورات بين أعضاء المنتدى الدائم.

٢ - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ١٥ أيار/مايو، افتتح الدورة وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومنسق العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم. وفي الجلسة ذاتها أعلن برنامج عمل العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم. وخلال حفل الافتتاح، ألقى السيد كلينت شيناندوا، زعيم شعب أونونداغا في الولايات المتحدة الأمريكية، كلمات رحب فيها بالمنتدى.

٣ - وفي الجلسة ذاتها، أدلى الأمين العام للأمم المتحدة ببيان عبر الفيديو. وأدلى ببيان كل من وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ورئيس الجمعية العامة بالنيابة.

٤ - وفي الجلسة ذاتها أيضا، أدلت ببيان فيكتوريا تاوولي كوربوز، رئيسة الدورة الخامسة للمنتدى الدائم.

٥ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ١٥ أيار/مايو، أدلى ببيانات دافيد شيكوا هوانكا وزير خارجية بوليفيا؛ وكارمن ماريا غياردو، رئيسة لجنة وضع المرأة؛ وج. ل. ألفارادو، رئيس الفريق العامل لإعداد صياغة للإعلان الأمريكي لمنظمة الدول الأمريكية؛ وفرانغ روي، مساعد رئيس الصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛ ومارسيلا بادرون كييرو، مديرة شعبة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في صندوق الأمم المتحدة للسكان بالنيابة عن المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان.

باء - الحضور

٦ - حضر الدورة أعضاء المنتدى الدائم وممثلو الحكومات والأمم المتحدة والمنظمات والهيئات الحكومية الدولية، وممثلو المنظمات غير الحكومية، ومنظمات الشعوب الأصلية. وترد قائمة المشاركين في المرفق الأول.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٧ - في الجلسة الثانية، المعقودة في ١٥ أيار/مايو، انتخب المنتدى الدائم بالتركية أعضاء المكتب التالية أسماءهم:

الرئيسة: فيكتوريا تاوولي - كوربوز

نواب الرئيسة: أوتليا لوكس دي كوتي

أدالوك لينغ

ليليان موزانغي مبلا

إيدا نيكولايسن

المقرر: مايكل دودسن

دال - جدول الأعمال

٨ - أقر المنتدى الدائم، في جلسته الثانية، المعقودة في ١٥ أيار/مايو، جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة E/C.19/2006/1.

هاء - الوثائق

٩ - ترد في المرفق الثاني قائمة بالوثائق المعروضة على المنتدى في دورته الخامسة.

المرفق الأول

قائمة المشتركين

الأعضاء

إدواردو أغويار دي ألميدا (البرازيل)، حسن إد بلقاسم (المغرب)، يوري أ بوشينكو (الاتحاد الروسي)، مايك دودسون (أستراليا)، وليم رالف جوي لانجيفلت (جنوب أفريقيا)، ميريك كوكايف (إستونيا)، ويلتون ليتلتشايلد (كندا)، أوتيليا لوكس دي كوتي (غواتيمالا)، أكلوك لاينجي (غرينلاند/دانمرك)، موزانجي ميبا ليليان (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، أيدا نيكولايسن (الدانمرك)، نينا باكارى فيغا (إكوادور)، كين كيسماي (الصين)، بافل زوليانزيغا (الاتحاد الروسي)، بارشورام تامانغ (نيبال)، فيكتوريا تاوي كوربوز (الفلبين).

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الممثلة التي مثلها مراقبون

أذربيجان، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أيرلندا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلير، بنغلاديش، بتسوانا، بوليفيا، تايلند، تركيا، جزر البهاما، الجمهورية العربية السورية، الدانمرك، دومينيكا، السلفادور، السويد، سويسرا، شيلي، الصين، غواتيمالا، غيانا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فيت نام، كندا، كولومبيا، لبنان، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة التي مثلها مراقبون

الكرسي الرسولي.

هيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى

مصرف التنمية الآسيوي ولجنة وضع المرأة وأمانة الكمنولث وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة للأمم المتحدة، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، والمفوضية الأوروبية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، والمؤسسة الحكومية الدولية

لاستخدام الطحالب الدقيقة الغذائية لمكافحة سوء التغذية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة العمل الدولية، والمنظمة الدولية للهجرة، والمنظمة الدولية للفرانكفونية، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، ومنظمة الدول الأمريكية، والفريق المواضيعي المعني بقضايا الشعوب الأصلية في إكوادور، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وجامعة الدول العربية، وصندوق الأمم المتحدة للتبرعات للشعوب الأصلية التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والبنك الدولي، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وفريق الخبراء العامل المعني بالشعوب/المجتمعات الأصلية في أفريقيا التابع للجنة الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، والمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بالسيادة الدائمة للشعوب الأصلية على الموارد الطبيعية.

منظمات الشعوب الأصلية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

American Indian Law Alliance, Assembly of First Nations - National Indian Brotherhood, Association of Indigenous Peoples of the North, Siberia and Far East of the Russian Federation (RAIPON), Comision Juridica para el Autodesarrollo de los Pueblos Originarios Andinos "Capaj" - Juridical Commission for Auto-, Congress of Aboriginal Peoples, Foundation for Aboriginal and Islander Research Action Aboriginal Corporation, Foundation for Subjective Experience and Research, Grand Council of the Crees - Eeyou Istchee, Indian Council of South America (CISA), Indian Law Resource Centre, Indigenous Peoples Survival Foundation, Indigenous World Association, Innu Council of Nitassinan (Innu Nation), International Indian Treaty Council, International Native Tradition Interchange, Inc, INUIT Circumpolar Conference, Madre, Inc., Mbororo Social and Cultural Development Association, Metis National Council, Native Women's Association of Canada, Netherlands Centre for Indigenous Peoples (NCIV), New South Wales Aboriginal Land Council, Pacific Concerns Resource Centre Inc., Partnership for

Indigenous Peoples Environment, Pauktuutit Inuit Women's Association of Canada, Rigoberta Menchu Tum Foundation, Saami Council, Tebtebba Foundation - Indigenous Peoples' International Centre for Policy Research and Education, Yachay Wasi (House of Learning in the Quechua Language of Peru),

المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Action Aides aux Familles Demunies (AAFD), Anglican Consultative Council, Association Nigerienne des Scouts de l'Environnement (ANSEN), Baha'i International Community, Centre de Documentation, de Recherche et d'Information des Peuples Autochtones (doCip), Centre for Psychology and Social Change, Church World Service, Commission of the Churches on International Affairs of the World Council of Churches, Congregation of Our Lady of Charity of the Good Shepherd, Congregations of St. Joseph, Cultural Survival, Dominican Leadership Conference, Ecospirituality Foundation, Ethiopian World, Federation Information Habitat: Where Information Lives (IHWIL), Friends World Committee for Consultation, Global Education Associates, Global Youth Action Network, International Alliance of Women, International Centre for Human Rights and Democratic Development, International Council For Caring Communities, Inc., International Federation of Social Workers, International Institute for Environment and Development, International Movement for Fraternal Union among Races and Peoples, International Presentation Association of the Sisters of the Presentation, International Union of Anthropological and Ethnological Sciences, International Women's Writing Guild, International Work Group for Indigenous Affairs, Interreligious and International Federation for World Peace, Mandat International, Maryknoll Fathers and Brothers, Maryknoll Sisters of St. Dominic, Inc., Oxfam (America), Peaceways - Young General Assembly, Rainforest Foundation, Service Peace and Justice in Latin America, Shimin Gaikou Centre (Citizens' Diplomatic Centre for the Rights of Indigenous Peoples), Sisters of Notre Dame de Namur, Solar Cookers International, Southern Diaspora Research and Development Center, Inc., The Summer Institute of Linguistics, United Church of Christ - Board for World Ministries, United Methodist Church - General Board of Church and Society, United Methodist Church - General Board of Global Ministries,

VIVAT International, Wittenberg Center for Alternative Resources, Women's Environment and Development Organization (WEDO), World Association of Former United Nations Interns and Fellows

منظمات الشعوب الأصلية

Aboriginal Leadership Institute, Aboriginal Legal Rights Action pour la Promotion des Droits des Minorities, Autochtones en Afrique Centrale, Rwanda, Agency for an Enhanced Socio-Ethics, Ainu association of Hokkaido, Akuaipa Waimakat, Aliansi Masyarakat Adat Nusantara/AMAN - Indigenous Peoples Alliance of the Archipelago, Arctic Circle of Indigenous Communicators, Asamblea Nacional Red de Mujeres Indigenas WAYUU, Asia Pacific Indigenous, Youth Network (APIYN), Asociacion Artesanal Kichwa Kuripachamama, Asociacion de Comunidades Indigenas (ACOIN), Asociacion de Indígenas Evangélicos Cristianos del Azuay (AINECA), Asociacion de Mujeres de Los Pueblos Imbayas, Asociacion de Mujeres Entsanua, Asociacion de Mujeres Waorani del Amazonia Ecuatoriana,(AMWAE), Asociacion de Trabajadores Agricolas Autonomos de Chimborazo, Asociacion Indigena Evangelica de la, Region Amazonica, Ecuador, Asociacion Nacional Indigena Salvadore (ANIS), Asociacion De Indigenas Evangelicos de Canar, Assembly of Manitoba Chiefs, Asociacion Maya Ukux, Association of Limbu Shamans, Association pour la Redynamisation de L'Elevage au Niger, Association Tamanut Amazigh Peoples, Association Taralift, Association Tin Hinan, Association TUNFA, At-sik-Hata Clan of Yamassee Native American Moors, Bangladesh Indigenous Peoples Forum, Bangsa Adat Alifuru, Caney Quinto Mundo, Caribbean Antilles Indigenous Peoples Caucus & the Diaspora (CAIPCD), Casa Nativa Tamba Allqo, Centro Shuar San Ramon del Ecuador, Chemudep Indigenous Organisation, Chin Human Rights Organization, Chirapaq Centrio de Culturas Indigenas del Peru, Chotanagpur Rising Association, Collectif des Femmes du Printemps noir de Kabylie, Comité Intertribal Memoria e Ciencia Indigena, Comunidad Indigena, Ashaninka Mariscal Caceres, Comunidad Indigena de Toco – Provincia German Jordan del Departamento de Cochabamba, Comunidad Indigena San Francisco de Yantac, Comunidad Integradora Del Saber Andino Cisa, Confederacion De las Nacionalidades Indigenas de La Amazonia Ecuatoriana Confeniae, Confederacion de las Nacionalidades Indígenas del Ecuador (CO-

NAIE), Confederacion Nacional de Organizaciones Campesinas Indigenas y Negras Fennocin, Confederation des Associations Amazigh, Consejo de Pueblos y Organizaciones Indigenas Evangelicas del Ecuador "Feine", Consejo Nacional de Mujeres Comunidad Indigena Pueblo Capelo (CONAMUC), Consejo Nacional de Mujeres Indígenas (CONAMI), Consejo Nacional de Mujeres Indigenas del Ecuador, Consultoria de los Pueblos Indigenas en el Norte de México, Coordinacion de las organizaciones indigenas de la amazonia, Coordinadora de Mujeres Indigenas New Mapu - MAPUCHE, Coordinadora Nacional de Viudas de Guatemala, Cordillera Peoples Alliance, Corporacion Cristiana Buenas Nuevas, Corporacion de Mujeres Mapuche Aukinko Zomo, Corporacion Ecologica Kanusia Amuntay "CORPEKA", Corporacion Indigena Andes chinchasuyo, Corporacion RUPAI (Runa Pacha Sapi), Cowichan Tribes/ Hulqumimum, Defensoria De Los Pueblos Indigenas del Ecuador in America (DEPIEA), Deutsche Gesellschaft Fur Technische Zusammenarbeit, Elmolo Eco-Tourism Rights and Development Forum, Empire Washitaw Nation of Muurs, Enlace Continental de Mujeres Indigenas, Federación de Pueblos de Pichincha, First Peoples Human Rights Coalition, Flying Eagle WomanFund, FNDI/First Peoples Worldwide, Forest Peoples Programme, Foundation for Indigenous Americans of Anasazi Heritage, Fundacio Selva Verde Tarimiatsuar, Fundacion Accion y Desarrollo (FAD), Fundacion de Desarrollo Intergral Guaman Poma, Fundacion de Desarrollo Social "Dr. Manuel Naula Sagnay", Fundacion Indigena Luz y Vida Del Tambo, Fundacion Para la Promocion del Conocimiento Indigena (FPCI), Fundacion Rumi Wara, Fundacion Yajanuach, Global Indigenous, Grandmothers of Mother Earth, Grupo de Estudio Sobre Mujer y Ambiente (GEMA), Habitat Pro Association, Himalayan Indigenous Women Network (HIWN), Hmong American Mutual Assistance Association, Hmong International Human Rights Watch, Hoboshirima Arawak Lokono Community, Hopi Indigenous Sovereign Nation, Iberoamerican Science and Technology Education Consortium (ISTEC), Indian Confederation of Indigenous & Tribal Peoples, Indigenous Information Network, Indigenous Intellectual Council, Indigenous ITC Taskforce, Indigenous Movement for Peace Advancement and Conflict Transformation (IMPACT), Indigenous Peoples Council on Biocolonialism, Indigenous Peoples of Africa Co-ordinating Committee (IPACC), Indigenous Peoples of the Pacific Al-

liance, Indigenous Tribal Peoples Development Centre, International Indigenous Women's Forum - Foro Internacional de Mujeres Indigenas, International Institute for the Study and Preservation of Aboriginal Peoples and their Cultures, Jach'a uru Indigenous Organization, Jumma Peoples Network-Japan, Kamawak Foundation, Karenni Student Union, Khasi Welfare Society, Khmers Kampuchea Krom Federation, Kirat Yakthung Chumlung, Knowledgeable Aboriginal Youth Association, Korowai Aroha Health Centre, La Red Xicana Indigena, Lao Human Rights Council, League of Khakas Women Altynay, Lauravetlan Information and Education Network of Indigenous People (LIENIP), Luz y Vida, Madre, Mainyoito Pastoralist Integrated Development Organisation (MPIDO), Makarik Nihua, Masaku Asociation Indigena Mayangna Sauni AS, Mashpee Wampanoag Indian Tribal Council, Montagnard Foundation MFI, MOSOP, Mount Arafat Embassy Clan Yamassee Native Americans, Movement for the Survival of the Ogoni People, Movimiento Accion y Resistenza (MAR), Movimiento de Organizaciones y Profesionales Indigenas de la Region Costa-Insular CONAIE LITORAL, Nacionalidad Tsa'Chila, National Aboriginal Community Controlled Health Organisation, National Network of Indigenous Women's Legal Services, Native American Church of North America of the Cowlitz. Indians and of the Four Directions Lodge, Negev Coexistence Forum for Indigenous Populations, Nepal Federation of Indigenous Nationalities, Nepal Indigenous Nationalities Preservation Association, Organizacion de la Nacionalidad Huaorani del Amazonia Ecuatoriana (ONHAE), Organizacion Internacional De Mujeres Indigenas Del Tawantinsuyo, Organizacion Nacional Indigena de Colombia (ONIC), Organizacion Regional AIDSEP Ucayali, Organizacion Regional de la Mujer Indigena (ORMI), Organization Mapuche Consejo de Todas Las Tierras, Papua Customary Council, Partners of Community Organisations (PACOS) Trust, Peace Campaign Group, Prince Kuhio Hawaiian Civic Club, Programa Universitario Mexico Nacion Multicultural, Quebec Native Women, Red Nacional de Comunicadores Indigenas, Regional Organisation of Threatened Societies Manipur, Resource Centre for the Rights of Indigenous Peoples, Retrieve Foundation, Servicios en Comunicacion Intercultural Servindi, She Clan of the Yamassee Native American Muurs, Sherpa Association of Nepal, Shishu Koruna Sangha, Simba Maasai Outreach Organisation (SIMOO), Society for

Mansi People Salvation and Social and Economic Development, South Asia Indigenous Women Forum (SAIWF), Southern Mongolian Human Rights Information Center, SU-KAWALA, TARA, Te Runanga o Te Rarawa, The Akha Heritage Foundation, The Amazon Alliance for Indigenous and Traditional Peoples of the Amazon Basin, The Crimean Tatar Perspective, The Global Federation of Indigenous People of Nepal, the Guyanese Organisation of Indigenous Peoples (GOIP), The Koani Foundation, Tierra Madre Fund, Tinamit Junam, Tonatierra, Turaga Nation and Tuvalu Komuniti, Unidad de Comunidades Campesinas de la Sierra Central del Peru, Huancavelica (UCSISEP), Union de Artesanos de Produccion y Mercadeo av Amazonas (UAPMA), Union de Organizaciones Indigenas de Saquisilí, Unissons nous pour la Promotion des Batwa, United Association of Khmer Kampuchea Krom Buddhist Monks, United Confederation of Taino People, United Lao Council for Peace, Freedom and Reconstruction (ULCPFR), Wara Instituto Indigena Brasileiro, West Africa Coalition for Indigenous Peoples Rights, Western Shoshone Defense Project, Working Group of Indigenous Minorities in Southern Africa, World Adivasi Council (WAC), World Hmong People's Congress, Yothu Yindi Foundation, Yurta Mira, Zo Reunification Organisation Movement Inc,

المؤسسات الأكاديمية

Arctic Centre/University of Lapland, Center for Indian Education-CASS Indigenous Teachers Program, Center for Latin American Studies, Georgetown University, Center for World Indigenous Studies (CWIS), Centre for Indigenous Peoples Research and Development, Centre for Sami Studies, University of Tromsø Norway, Centro de Derechos Humanos Ciudadanos y Autóctonos, Centro de Educación en Derechos Humanos Ngöbe, Bugle, Chaminade University, City of Knowledge São Paulo University, Columbia University, Dalhousie University - School for Resource and Environmental Studies, Department of International Relations, RSPAS, Australian National University, Durham University, George Mason University, Harvard University, Institute of Aboriginal and Indigenous Graduate Studies and Research, University of Saskatchewan, Institute of Cultural Anthropology - University of Munich, Instituto para el Desarrollo Social y de las Investigaciones Científicas, International Training Center for Indigenous Peoples, John C Whitehead School of Diplomacy and International Relations Seton Hall, Ka-

makakuokalani Center for Hawaiian Studies, University of Hawai, McGill University, Menzies School of Health Research (MSHR), Muhlenberg College, Oberlin College, Reuters Digital Vision Fellowship Program at Stanford University, Saami university college Western Michigan University, University of Deusto, University of Michigan - Department of Anthropology, University of New Mexico School of Law, University of Texas, at Austin, University of Toronto, University of Washington School of Law Asian Law Center, Vermont Law School, World Indigenous Nations Higher Education Consortium (WINHEC)

منظمات أخرى

Assyrian Academic Society, Christian Organization Supporting Community Development, Friends of Peoples Close to Nature, Ford Foundation, Earth Peoples, Conservation International - Indigenous & Traditional Peoples Initiative, Hemispheric Institute, Land Is Life, National Geographic Society, NGO Forum on Cambodia, Public Interest Intellectual Property Advisors, Shonan Institute of Technology (SIT), Standing Committee of the Dana Declaration for Mobile Peoples and Conservation, Society for Andaman and Nicobar Ecology, The Southern Diaspora Research & Development, The World Conservation Union, Tribal Link Foundation, Twin Dolphins Inc., Unrepresented Nations and Peoples Organization

المرفق الثاني

قائمة الوثائق

رمز الوثيقة	العنوان
E/C.19/2006/1	جدول الأعمال المؤقت
E/C.19/2006/2	تقرير حلقة العمل التقنية الدولية المعنية بالمعارف التقليدية للشعوب الأصلية
Add.1 و E/C.19/2006/3	تقرير فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته لعام ٢٠٠٥
Add.1-3 و E/C.19/2006/4	المعلومات الواردة من الحكومات
Add.1 و E/C.19/2006/5	مذكرة من الأمانة العامة بشأن المعلومات الواردة من المنظمات غير الحكومية
Add.1-14 و E/C.19/2006/6	المعلومات الواردة من منظومة الأمم المتحدة
E/C.19/2006/7	تقرير اجتماع فريق الخبراء الدولي المعني بالأهداف الإنمائية للألفية ومشاركة الشعوب الأصلية والحكم السليم
E/C.19/2006/8	مذكرة من الأمانة العامة بشأن الأولويات والمواضيع الجارية
E/C.19/2006/9	مذكرة من الأمانة العامة عن تحليل التوصيات الصادرة عن المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في دوراته من الأولى إلى الثالثة وحالة تنفيذها.

رمز الوثيقة	العنوان
E/C.19/2006/10	مذكرة من الأمانة العامة بشأن الممارسات وأساليب العمل الراهنة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
E/C.19/2006/L.1	مذكرة من الأمانة العامة عن التنظيم المقترح للعمل
E/C.19/2006/L.2 و Add.1 و 2، و L.3	مشروع توصيات مقدمة من المقرر
و Add.1-4 و L.8	
E/C.19/2006/L.4 و L.5 و L.6 و L.7	مشاريع مقررات مقدمة من المقرر
E/C.19/2006/L.9	مشروع تقرير
E/C.19/2006/CRP.1	رسالة من السيد ويلسون ليتلتشايلد، عضو المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية المسؤول عن الرياضة والثقافة.
E/C.19/2006/CRP.2	مساهمة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في الدورة الخامسة للمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية
E/C.19/2006/CRP.3	تقرير الاجتماع المعني بالشعوب الأصلية ومؤشرات الرفاه (أوتاوا، ٢٢ و ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٦)
E/C.19/2006/CRP.4	المعلومات الواردة من الحكومات: ترينيداد وتوباغو: رسالة مؤرخة ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٦

رمز الوثيقة	العنوان
E/C.19/2006/CRP.5	تقرير حلقة عمل الخبراء المعنيين بالشعوب الأصلية والمهجرة: التحديات والفرص، جنيف في ٦ و ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦: مقدم من المنظمة الدولية للهجرة وأمانة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.